مجلة جامعة الملك سعود، م٢٥، الحقوق والعلوم السياسية (٢)، ص ص ٣١٥- ٣٥٣، الرياض (٢٠١٣م/ ١٤٣٤هـ)

ظاهرة الاعترافات غير الصحيحة: أسبابها ووسائل علاجها

عبدالحميد بن عبدالله الحرقان
أستاذ العدالة الجنائية المشارك
بكلية الملك فهد الأمنية
والمعهد العالي للدراسات الأمنية

(قدم للنشر في ١٤٣٣/١١/٢٣هـ؛ وقبل للنشر في ١٤٣٤/٢/٢٦هـ)

ملخص البحث. يعد دليل الاعتراف المتمثل في إقرار المتهم المفصل شفوياً أو كتابياً بارتكابه جريمة معينة من أهم الأدلة التي تعتمد عليها أنظمة العدالة الجنائية المختلفة في إثبات ارتكاب المتهم للجريمة المنسوبة إليه؛ إلا أن التجربة العملية أثبتت إمكانية اعتراف متهم بريء بجريمة لم يرتكبها. ومن ثم فإن هذه الدراسة قد سعت إلى بيان دور الاعترافات غير الصحيحة في وقوع الإدانات الخاطئة والأسباب التي تؤدي إلى اعتراف متهم بريء بجريمة لم يرتكبها. وقد أظهرت هذه الدراسة من خلال تحليل التجارب العملية والدراسات العلمية ذات العلاقة خطورة ظاهرة الاعترافات غير الصحيحة بوصفها أحد أهم أسباب وقوع الإدانات الخاطئة، وأنه ينبغي على أنظمة العدالة الجنائية من أجل التعامل مع هذه الظاهرة الخطرة منعاً لوقوع الإدانات الخاطئة بناءً على اعترافات غير صحيحة تبني مجموعة من القواعد التي من شأنها أن تكفل منع وقوع الاعترافات غير الصحيحة أو تضمن –على أقل تقدير– اكتشافها حال وقوعها.

مقدمة

عندما تقع جريمة ما تقوم أجهزة العدالة الجنائية المعنية بالتحقيق في الجرائم بالانتقال إلى مكان وقوع الجريمة ومعاينته والحفاظ على ما به من أدلة، واتخاذ الإجراءات اللازمة للكشف عن الحقيقة من استجواب المتهم وتفتيش شخصه ومسكنه، وأخذ أقوال الشهود؛ بغية جمع أكبر قدر ممكن من الأدلة التي تمكن سلطة التحقيق من إثبات ارتكاب المتهم للجريمة محل التحقيق تمهيداً لمحاكمته ومعاقبته على ما اقترفه من جرم. ويعد الاعتراف –المتمثل في إقرار المتهم المفصل شفوياً أو كتابياً بارتكابه جريمة معينة (Kassin & Gudjonsson, 2004)– الدليل الأهم من حيث اعتماد أجهزة التحقيق في كثير من الدول عليه في إثبات ارتكاب المتهم للجريمة محل التحقيق.

وتصديقاً لذلك فقد بلغت القضايا التي يوجد فيها دليل اعتراف في بريطانيا نسبة لا تقل عن ٦٠٪ من كل القضايا التي تم استجواب المتهم فيها (Sanders & Young, 2000)، وبنسبة تصل إلى ٦٤٪ من القضايا التي تم استجواب المتهم فيها في الولايات المتحدة الأمريكية (Leo, 1996)، وقد تزيد أو تقل نسبة الحصول على اعتراف من المتهم بين دولة وأخرى تبعاً لتأثير النظام القانوني والمؤسساتي والاجتماعي على سلوك الأفراد في إطار نظام العدالة الجنائية (Kassin & Gudjonsson, 2004).

ويرجع اعتماد سلطات التحقيق على الاعتراف دليلاً لإثبات ارتكاب المتهم للجريمة محل التحقيق إلى أنه غالباً ما يكون هناك نوع من الضغط الشعبي والرسمي على سلطة التحقيق لتقديم مرتكبي الجرائم بشكل سريع إلى العدالة –خاصة مرتكبي الجرائم التي تثير امتعاض الرأي العام–، والاعتراف يعد من أسهل وأقصر السبل التي يمكن من خلالها إدانة المتهم بالجريمة المنسوبة إليه (Vrij, 2003). فالكثير من أنظمة دول العالم تجيز إدانة المتهم بناءً على دليل الاعتراف وحده فقط. وحيث إنه من الثابت عملياً أن إدانة المحكمة للأشخاص الذين يعترفون لدى سلطة التحقيق تعد شبه حتمية، حيث إنه ليس هناك دليل أكثر إقناعاً وتأثيراً في القاضي من اعتراف المتهم بارتكابه للجريمة المسندة إليه، فإنه بذلك يغني سلطة التحقيق عن الحاجة إلى البحث عن أدلة أخرى أو القيام بتحريات إضافية (Baldwin, 1993; Leo, 1996).

وقد كان الاعتقاد السائد في الأوساط القانونية حتى أواخر القرن العشرين الميلادي أن الاعترافات غير الصحيحة نادرة الحدوث، حيث إنه –كما كان يدعي البعض– ليس من المنطقي أن يعترف المتهم بجريمة لم يرتكبها، ومن ثم لم تكن هناك مشكلة تستدعي تدخل المنظم (المشرع) لحلها (Garrett, 2010)، خاصة أن وسائل الإكراه المادي التي قد تقود المتهم إلى الاعتراف بجريمة لم يرتكبها قد تم حظرها (Drizin & Leo, 2004)، ليس على المستوى المحلي فحسب بل على المستوى الدولي أيضاً (اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو غير الإنسانية أو المهينة ١٩٨٤). إلا أن التجارب العملية المتمثلة في وقوع إدانات خاطئة كانت مبنية على اعترافات ثبت بالدليل القاطع أنها غير صحيحة، والدراسات العلمية التي أظهرت أن أساليب الاستجواب النفسية التي يعتمد بشكل كبير إجراء الاستجواب حالياً عليها من الممكن أن تدفع المتهم للاعتراف بجريمة لم يرتكبها، أسهمت في رفع معدل الوعي لدى المعنيين بحسن سير عمل نظام العدالة الجنائية بإمكانية وقوع اعترافات غير صحيحة وسلطت الضوء على ضرورة معالجة أسباب وقوعها وإيجاد آليات لاكتشافها في حال وقوعها (حسني، ١٩٩٥؛ Garrett, 2010).

ويتبين عادة عدم صحة الاعتراف عندما يظهر أنه لم تكن هناك جريمة من الأصل، أو يظهر دليل جديد يبين أنه من المستحيل جسدياً أن يكون المتهم هو مرتكب الجريمة كأن يتبين أن المتهم كان موجوداً وقت وقوع الجريمة في مكان آخر غير مكان وقوعها، أو عندما يتم القبض على الجاني الحقيقي، أو عندما يظهر دليل علمي براءة المتهم (Drizin & Leo, 2004). وقد ساهم التقدم العلمي الكبير الحاصل في مجال البصمة الوراثية (DNA) في كشف النقاب عن الكثير من القضايا التي تمت إدانة أفراد أبرياء فيها بناء على اعترافات غير صحيحة، حيث تبين بشكل قاطع عندما تم (بعد توافر تقنية البصمة الوراثية وبعد قضاء عدد كبير من هؤلاء الأفراد سنوات عدة في السجن دون وجه حق) مقارنة البصمات الوراثية للمدانين في هذه الجرائم مع البصمات الوراثية التي خلفها الجناة بعد ارتكابهم تلك الجرائم، أن هؤلاء الأفراد المدانين لم يقترفوا الجرائم التي أدينوا بارتكابها نظراً لعدم تطابق بصماتهم الوراثية مع تلك التي خلفها الجناة. وقد ساهمت تقنية البصمة الوراثية في تبرئة ١٤٤ شخصاً في الولايات المتحدة الأمريكية بين عامي ١٩٨٩- ٢٠٠٣م كانوا قد أدينوا بارتكاب الجرائم المنسوبة إليهم بناء على اعترافات اتضح لاحقاً عدم صحتها (Gross, 2005).

إلا أن القضايا الموثقة لا تمثل الرقم الحقيقي للاعترافات غير الصحيحة، نظراً لأن بعض الأشخاص الذين قدموا اعترافات غير صحيحة لا يتراجعون عنها أو يطعنون في صحتها لأسباب مختلفة (Gudjonsson, 1992)، كما أن الكثير من الاعترافات غير الصحيحة ليس من السهولة إثبات عدم صحتها بشكل قطعي، خاصة إذا أخذنا في الحسبان أن الظروف الخارجية التي تمكن المتهم من إثبات عدم صحة اعترافه (مثل وجود عينات قابلة للفحص باستخدام تقنية البصمة الوراثية) هي عوامل عرضية، وظهورها في قضية ما من عدمها خارجة عن تحكم المتهم، الذي لن يستطيع إثبات عدم صحة اعترافه دون وجودها (Drizin & Leo, 2004). لذلك فإن قضايا الاعترافات غير الصحيحة التي تم اكتشافها تمثل فقط قمة جبل الجليد (Ofshe & Leo, 1997b; Drizin & Leo, 2004; Gross, 2005). كما أن وقوع الاعترافات غير الصحيحة لم يقتصر على دولة بعينها بحيث يمكن عزو هذه المشكلة إلى الخصائص المميزة التي يتمتع بها النظام القانوني لتلك الدولة، فقد تم اكتشاف اعترافات غير صحيحة في دول عدة من ضمنها الولايات المتحدة الأمريكية، كندا، بريطانيا، النرويج، هولندا، السويد، أيسلندا، أيرلندا، أستراليا، نيوزيلندا، الصين واليابان

(Kassin, 2008a)؛ فظاهرة الاعترافات غير الصحيحة –والحالة تلك– تعد دون أدنى شك ظاهرة عالمية يزداد حجمها في دولة ما كلما زاد عدد الأبرياء الذين يتم إخضاعهم للاستجواب في تلك الدولة (Gudjonsson, 2003).

أولاً: أهمية الدراسة

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من حقيقة عدم وجود دراسات في المكتبة القانونية العربية –في حدود ما أطلعت عليه– تعنى بتسليط الضوء على مشكلة الاعترافات غير الصحيحة ومحاولة إيجاد حلول لها من أجل ضمان عدم وقوع إدانات خاطئة مبنية على اعترافات غير صحيحة، أو –على أقل تقدير– التقليل من نسبة حدوثها، خاصة في ظل ما يتمتع به الاعتراف من تأثير كبير في إقناع القاضي بإدانة المتهم بالجريمة المنسوبة إليه، وحقيقة أن مشكلة الاعترافات غير الصحيحة تعد –كما أسلفت– مشكلة عالمية لا يقتصر وجودها على دولة بعينها.

ثانياً: منهجية الدراسة

تعتمد هذه الدراسة على المنهج التحليلي المقارن حيث تقوم هذه الدراسة بتحليل ظاهرة الاعترافات غير الصحيحة على ضوء التجارب العلمية والعملية ثم تنتقل إلى الأنظمة المقارنة للتعرف على الحلول التي تبنتها تلك الأنظمة لمعالجة مشكلة الاعترافات غير الصحيحة ومدى إمكانية استفادة الأنظمة حديثة التجربة من تلك الحلول (Kamba, 1974; Zweigert & Kèotz, 1998).

ثالثاً: أهداف وخطة الدراسة

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق هدفين محددين؛ الهدف الأول هو التعريف بمشكلة الاعترافات غير الصحيحة ودورها في الإدانات الخاطئة، وسيتم تناول هذا المحور في الفصلين الأول والثاني من هذه الدراسة عن طريق تسليط الضوء على موانع ودوافع الاعتراف وظاهرة الاعترافات غير الصحيحة وأسباب حدوثها ودورها في الإدانات الخاطئة واستعراض بعض الأمثلة العملية على الاعترافات غير الصحيحة والتعريف بأنواعها.

أما الهدف الثاني الذي تسعى هذه الدراسة إلى تحقيقه فهو توضيح ماهية القواعد التي يجب على أنظمة العدالة الجنائية حديثة التجربة ومن ضمنها نظام العدالة الجنائية في المملكة العربية السعودية[1] تبنيها لمعالجة مشكلة الاعترافات غير الصحيحة عن طريق الاستفادة من الدراسات العلمية وتجارب

---

(١) ويعد نظام العدالة الجنائية السعودي حديث التجربة بامتياز، فأول نظام موحد للإجراءات الجنائية في المملكة صدر في عام ١٤٢٢هـ وحتى تاريخ إعداد هذه الدراسة لم تصدر لائحته التنفيذية بعد. انظر نظام الإجراءات الجزائية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٩) وتاريخ ١٤٢٢/٧/٢٨هـ. نشر في جريدة أم القرى، العدد (٣٨٦٧) في ١٤٢٢/٨/٢٤هـ. لمزيد من التفصيل عن الوضع في المملكة قبل صدور نظام الإجراءات الجزائية انظر (بلال، ١٩٩٠).

الدول المتقدمة في هذا المجال التي تمثل دروساً (مجانية) يمكن أن تستفيد منها الأنظمة حديثة التجربة فيما يتعلق بالمسائل موضوع الدراسة. وستتم معالجة هذا المحور في الفصل الثالث من هذه الدراسة عن طريق استعراض القواعد الإجرائية التي تكفل الحد من وقوع الاعترافات غير الصحيحة أو تكفل –على أقل تقدير– اكتشافها وضمان عدم استخدامها دليلاً لإدانة المتهم بالجريمة المنسوبة إليه في حال وقوعها.

في خاتمة هذه الدراسة سيتم استعراض أبرز نتائج الدراسة والمقترحات التي يوصي بها الباحث لمعالجة مشكلة الاعترافات غير الصحيحة ومن ثم الحد من إمكانية إدانة أشخاص أبرياء بجرائم لم يرتكبوها بناء على اعترافات غير صحيحة.

الفصل الأول: الاعترافات غير الصحيحة: المشكلة

لقد ساهمت التجارب العملية والدراسات العلمية على مدار العقود الثلاثة الماضية في تسليط الضوء على مشكلة الاعترافات غير الصحيحة ودورها في إدانة أشخاص أبرياء بجرائم لم يرتكبوها، بعد أن كان ينظر إليه فيما يتعلق بمصداقيته في إثبات جرم المتهم على أنه دليل لا يشوبه شك. وسيتم في هذا الفصل الذي تم تقسيمه إلى أربعة مباحث منفصلة تسليط الضوء على موانع ودوافع الاعتراف وظاهرة الاعترافات غير الصحيحة، واستعراض بعض الأمثلة العملية عليها، والتعريف بأنواع الاعترافات غير الصحيحة.

المبحث الأول: موانع ودوافع الاعتراف

قبل الحديث عن مشكلة الاعترافات غير الصحيحة فإنه تجب الإشارة في البداية إلى أن هناك مجموعة من العوامل التي تصعب على الجاني الاعتراف بالجريمة التي ارتكبها ومن أهمها ما يلي (Gudjonsson, 2003):

١- الخوف من العقوبة: جميع الجرائم يرتب الشارع على ارتكابها عقوبة معينة وكلما زادت خطورة الجريمة زادت شدة العقوبة. وغالباً عندما تتم إدانة الجاني فإنه سيعاقب بالسجن ومن ثم سيحرم من حريته لمدة معينة، وقد تصل عقوبة بعض الجرائم في بعض الدول إلى القتل. كما أنه يترتب على إدانة الجاني بالجريمة المنسوبة إليه أن تصبح لديه صحيفة سوابق غالباً ما تؤثر في إمكانية حصوله على عمل في المستقبل. ويشكل الخوف من العقوبة عاملاً مهماً في عدم رغبة الجاني في الاعتراف وكلما زادت شدة العقوبة فإنه تقل رغبة المتهم في الاعتراف.

٢- المحافظة على السمعة: تأثر سمعة الجاني داخل المجتمع الذي يعيش فيه قد تحد من رغبته في الاعتراف بالجريمة المنسوبة إليه. وكلما زادت منزلة الجاني في مجتمعه زاد حجم الخسارة في السمعة التي سيعانيها ومن ثم قلت احتمالية اعترافه بالجريمة التي ارتكبها.

٣- عدم الرغبة في الإقرار بما فعله أمام نفسه: في بعض الأحوال عندما يرتكب الشخص جريمة ما فإنه يحاول من أجل أن يتعايش نفسياً مع ما قام به طمس هذه الذاكرة حيث يرى أن الفعل الذي قام به ليس مقبولاً على الإطلاق.

٤- عدم رغبة الجاني في معرفة أقاربه وأصدقائه بما فعله: بعض الجناة لديهم هاجس؛ بأنهم في حال علم أقاربهم وأصدقائهم بما اقترفوه من جرم فإنهم سوف يتأثرون سلباً بذلك؛ ففي حالات كثيرة يصاب أصدقاء الجاني وأفراد عائلته بالصدمة والألم عند علمهم بما ارتكبه الجاني من فعل. بالإضافة إلى ذلك فإن أفراد عائلة الجاني غالباً ما يتعرضون لألم محسوس نتيجة نفور الجيران منهم وتناول الجريمة بالحديث في وسائل الإعلام أو محيطهم الاجتماعي. فمشاعر الجاني المتمثلة في عدم رغبته في إيذاء أفراد عائلته والخوف من رفضهم له بسبب ما فعله يمثلان عائقاً حقيقياً أمام رغبته في الاعتراف.

٥- الخوف من الثأر: قد يترتب على اعتراف الجاني توريط أشخاص آخرين شاركوا معه في ارتكاب الجريمة وقد يمثل الخوف من تعرضه للثأر عائقاً أمام رغبته في الاعتراف بارتكاب الجريمة، خاصة في بعض الحالات التي يكون الخوف فيها من الثأر أعظم من الخوف المترتب على العقوبة التي ستطبق على الجاني في حال إدانته بالجريمة المنسوبة إليه.

وفي المقابل فإن هناك أسباباً مختلفة تجعل الجاني يعترف بما ارتكبه من جرم والتي يمكن إيجازها في ثلاثة أسباب على النحو الآتي (Gudjonsson & Petursson, 1991):

١- ضغوط داخلية تقود الجاني للاعتراف بالجريمة التي ارتكبها عندما يغمره الإحساس بالذنب بسبب ما اقترفه من جرم ويرغب في التخلص ولو جزئياً من الشعور بالذنب عن طريق الاعتراف.

٢- ضغوط خارجية تولدها أساليب الاستجواب وتصرفات المحقق والخوف من التوقيف والتي تقود الجاني للاعتراف بالجريمة التي ارتكبها من أجل التخلص منها.

٣- انطباع الجاني عن قوة الأدلة التي تدينه بارتكاب الجريمة يقوده للاعتراف بالجريمة التي ارتكبها عندما لا يرى أن هناك طائلاً من الإنكار لأن المحقق يملك من الأدلة ما يمكن أن يدينه به أو أنه في النهاية سيحصل على الأدلة الكافية لإدانته بالجريمة المنسوبة إليه. وتظهر الدراسات النفسية أن انطباع الجاني عن قوة الدليل ضده يمثل العامل الأهم بالنسبة له عند اتخاذ قراره بالاعتراف بالجريمة التي ارتكبها من عدمه.

المبحث الثاني: ظاهرة الاعترافات غير الصحيحة

تجدر الإشارة في البداية إلى أنه تجب التفرقة بين الاعتراف غير الصحيح والاعتراف المتراجع عنه؛ فالمقصود بالاعتراف غير الصحيح هو إقرار المتهم بارتكابه لجريمة وهو بريء بالكامل منها

(Gudjonsson, 2003). إلا أنه من الشائع قيام المتهم بالتراجع عن الاعتراف الذي أدلى به لسلطة التحقيق بحجة أنه اعتراف غير صحيح تم انتزاعه بالإكراه منه. وشيوع هذه الظاهرة هو ما يجعل القضاة يشككون في صحة أدعاء المتهمين بأن اعترافاتهم غير صحيحة؛ لأن الهدف في الغالب من هذا التراجع هو استبعاد الاعتراف من القضية حتى تصعب إدانة المتهم خاصة في حالة عدم وجود أدلة أخرى من شأنها أن تقود إلى إدانة المتهم بالجريمة المنسوبة إليه. إلا أنه من الخطأ الاعتقاد بأن جميع أو أغلب الاعترافات التي يتم التراجع عنها غير صحيحة، لأنها في الغالب صحيحة؛ إلا أن هناك عدداً كافياً من القضايا تمت إدانة أفراد أبرياء فيها بناء على اعتراف غير صحيح يبرر دراسة هذه الظاهرة ومعالجتها (Gudjonsson, 1988).

فوفقاً لمنظمة (The Innocence Project) التي تتخذ من نيويورك مقراً لها وتهتم بتبرئة الأشخاص الذين أدينوا ظلماً من خلال إجراء فحوصات البصمة الوراثية، فإن دليل الاعتراف يعد السبب الأبرز، بعد دليل التعرف البصري (الحرقان، ٢٠١٠)، في إدانة أفراد أبرياء بجرائم لم يرتكبوها.[٢] وقد تبين للمنظمة من خلال القضايا التي درستها في الولايات المتحدة الأمريكية أن دليل الاعتراف كان السبب الرئيس في إدانة أفراد أبرياء بجرائم لم يرتكبوها في ٢٥٪ من القضايا التي اكتشفت المنظمة فيها بعد إجراء فحوصات البصمة الوراثية براءة الأفراد المدانين فيها من الجرائم التي أدينوا بارتكابها.[٣]

وقد أظهرت التجارب العملية –التي سيتم تناول أمثلة عليها في المبحث القادم– أن مشكلة الاعترافات غير الصحيحة ناتجة ليس فقط من حقيقة أن المتهمين يعترفون في بعض الحالات بجرائم لم يرتكبوها بنسبة لا يمكن وصفها بالتحديد وإن كانت المؤشرات تشير إلى أنها تحدث بصورة مطردة، إلا أن الاعترافات غير الصحيحة عندما تقع فإنها في الغالب ما تقود إلى إدانة المتهم بالجريمة المنسوبة إليه (Drizin & Leo, 2004). ومرد هذه المشكلة هو حقيقة أن الأفراد ومن ضمنهم العاملون في نظام العدالة الجنائية لا يستطيعون اكتشاف الاعترافات غير الصحيحة. فالأفراد –محترفين وأشخاصاً عاديين– عادة ما يميلون إلى تصديق الاعتراف حتى لو كان غير صحيح لاعتقادهم أنه من غير المنطقي أن يعترف المتهم بجريمة لم يرتكبها لأن في ذلك تعارضاً مع مصلحته (Kassin & Gudjonsson, 2004).

---

(٢) لمزيد من المعلومات، يمكن الاطلاع على موقع المنظمة على الإنترنت على الرابط التالي:
<http://www.innocenceproject.org/>

(٣) وقد أظهرت الدراسات العلمية التي حاولت تقييم دور الاعترافات غير الصحيحة في الإدانات الخاطئة، أنه ساهم في إدانة أفراد بشكل خاطئ بنسبة تتراوح –بحسب منهجية الدراسة– بين ١٤-٢٥٪ من مجمل الإدانات الخاطئة التي تم اكتشافها في الولايات المتحدة الأمريكية. انظر: (Drizin & Leo, 2004).

ويعزز من صعوبة اكتشاف الاعترافات غير الصحيحة خاصة من قبل المحكمة التي يجب عليها أن تحدد إذا ما كان الاعتراف صحيحاً وتحكم بموجبه أو غير صحيح فتستبعده هو أن الاعترافات غير الصحيحة كما أظهرت القضايا التي تم توثيقها تتضمن غالباً ليس إقرار المتهم بارتكاب الجريمة فقط، وإنما معلومات دقيقة ومفصلة عن الجريمة تحاكي ما هو معروف لدى السلطات المختصة بالتحقيق عن الجريمة وهو ما يعطي الانطباع الخاطئ بأن الاعتراف صحيح، لأنه لا يمكن أن يقدم مثل هذه المعلومات إلا من كان عنده معرفة خاصة بالجريمة وهو مرتكبها (Kassin, 2008b). لكن الأمر الذي قد لا يعلمه القاضي الذي يقرر صحة الاعتراف من عدمه، أن هذا الاعتراف –كما يصفه أحد أهم الباحثين في هذا المجال– هو عبارة عن "مشهد هوليودي [سينمائي] تمت صياغته طبقاً لنظرية سلطة التحقيق عن القضية، وتم تدريب المتهم على أدائه من خلال ساعات طويلة من الاستجواب غير المسجل، وتم إخراجه من قبل المحقق الذي يستجوب وتم تمثيله أخيراً من قبل المتهم سواءً على الورق أو التسجيل المرئي أو السمعي" (Kassin, 2006). ومن ثم فإن الاعتراف بهذه الصورة يجعل من الصعب إن لم يكن من المستحيل على القاضي اكتشاف عدم صحته.

المبحث الثالث: أمثلة عملية على الاعترافات غير الصحيحة

لتوضيح دور الاعترافات غير الصحيحة في وقوع الإدانات الخاطئة سأستعرض هنا – وباختصار– تجربتين عمليتين وقعتا في دولتين مختلفتين وساهمتا بشكل كبير في إعادة النظر في القواعد التي تحكم إجراءات الحصول على الاعتراف في كلتا الدولتين اللتين وقعتا فيهما.

في عام ١٩٨٩م، تمت مهاجمة فتاة أثناء قيامها بالهرولة في حديقة نيويورك المركزية في الولايات المتحدة الأمريكية فيما عرف لاحقاً بـ(قضية مهرولة الحديقة المركزية) (Central Park jogger case). وقد تم الاعتداء على الفتاة أثناء هرولتها عند تمام الساعة التاسعة وخمس عشرة دقيقة مساءً بالضرب بطريقة وحشية واغتصابها من قبل الجاني الذي تركها بعد ذلك لتموت. وقد تم اكتشاف جثة الفتاة في مساء ذلك اليوم قبل الساعة العاشرة بقليل من قبل مواطنين كانا يمشيان في الحديقة وسمعا صوت أنين وبعد أن تحققا من مصدر الصوت وجدا الفتاة وقد خسرت ٨٠٪ من دمها، إلا أنها تمكنت مع ذلك من النجاة وإن كانت لا تستطيع حتى هذا اليوم تذكر ما حدث لها في ذلك المساء. وحيث إنه كانت هناك شكوك حقيقة حول إمكانية نجاة الفتاة من الإصابات التي لحقت بها عندما تم اكتشافها ومن ثم تمكنها من التعرف على هوية المعتدي عليها، فقد ركزت الشرطة جهودها على مجموعة من الفتية تتراوح أعمارهم ما بين الخامسة عشرة والثامنة عشرة كان قد تم القبض عليهم بتهمة تخويف والاعتداء على الأشخاص الذين يمارسون رياضة الهرولة وركوب

الدراجة في الحديقة ذلك المساء في مكان قريب من المكان الذي وجدت فيه المجني عليها ملقاة، وهو ما ولد قناعة لدى الشرطة بأن الفتية المقبوض عليهم مسئولون أيضاً عن جريمة الاعتداء على المجني عليها.

طوال ذلك المساء وكذلك اليوم الذي يليه قامت الشرطة باستجواب المقبوض عليهم وتعقب من وردت أسماؤهم كشركاء في الجريمة. في النهاية تمكنت الشرطة من الحصول على خمسة اعترافات فيما يتعلق بجريمة الاعتداء على الفتاة، أربعة منها تم تصويرها بالفيديو بينما واحد منها كان شفوياً ولم يتم تسجيله. شاب سادس تم وصفه رئيس العصابة من قبل جميع الفتية المستجوبين رفض الاعتراف بمشاركته في جريمة الاعتداء. مع أن أربعة من الاعترافات قد تم تصويرها بالفيديو وأغلبها تم بحضور والدي الفتية المعترفين، إلا أن أياً من جلسات الاستجواب التي سبقت تلك الاعترافات لم يتم تسجيلها أو تصويرها. أثناء المحاكمة أدعى المتهمون أنهم اكرهوا على الاعتراف حيث أنهم –كما يدعون– قد تم ضربهم والصياح عليهم ووعدوا بالإفراج عنهم إذا اعترفوا، وأن المحققين ادعوا وجود أدلة مادية تدينهم (بصمات) مع عدم وجود تلك الأدلة في الحقيقة، إلا أن القاضي لم يقتنع بصحة دفوع المتهمين وقضى بأن الاعترافات تم الحصول عليها بطريقة قانونية. جميع الفتية الذين اعترفوا تمت إدانتهم بالجريمة مع اختلاف في العقوبة تبعاً لطبيعة الدور الذي تم إدانتهم بارتكابه.

في عام ٢٠٠٢م، قام سجين يدعى ميتيس ريس بالاتصال بالسلطات وادعى أنه وحده ارتكب جريمة الاعتداء على الفتاة. ميتيس ريس يعد أحد أبرز مجرمي الاغتصاب في مدينة نيويورك، حيث قام بين حزيران عام ١٩٨٩م وحتى شهر آب من نفس العام باغتصاب أربع نساء، إحداهن كانت حاملاً وقد قام بقتلها بعد أن اغتصبها. إلا أن ما يفوق اعتراف ريس بارتكاب جريمة الاعتداء على الفتاة أهمية هو أنه بعد مقارنة البصمة الوراثية لريس مع ما تم الحصول عليه من موقع الجريمة الأصلي وجد تطابق بين العينتين، وتبين أن بقع السائل المنوي الموجودة على شراب المجني عليها تعود لريس. وبناءً على ذلك فقد قرر المدعي العام لمنطقة مانهاتن بمدينة نيويورك إعادة التحقيق في القضية. ونتيجة لظهور الأدلة الجديدة فقد تقدم المتهمون الذين تم إدانتهم بارتكاب جريمة الاعتداء على الفتاة بطلب نقض أحكام إدانتهم، كما قرر المدعي العام بعد انتهاء التحقيق الذي قام به والذي أظهر مصداقية الأدلة الجديدة دعم طلب المتهمين بنقض أحكام الإدانة. في تاريخ ٢٠٠٢/١٢/١٩م نقض قاضي المحكمة العامة بولاية نيويورك جميع الأحكام الصادرة بحق جميع الأشخاص الذين أدينوا بارتكاب جريمة الاعتداء

على الفتاة في المحاكمة السابقة (Drizin & Leo, 2004).[٤]

أما في الجانب الثاني من المحيط الأطلسي فيعد من أبرز قضايا الاعترافات غير الصحيحة في إنجلترا قضية ستيف ميلر الذي أدين في عام ١٩٩٠م بالإضافة إلى شخصين آخرين بقتل عشيقته التي تدعى لين، والتي قتلت في منزلها إثر تلقيها خمسين طعنة. وقد كان الدليل الرئيس المقدم ضد المتهم ستيف ميلر هو اعترافه الذي تضمن معلومات تدين المتهمين الآخرين معه في القضية. إلا أنه في عام ١٩٩٣م قامت محكمة الاستئناف بعد الاستماع إلى التسجيلات الصوتية للاستجواب بنقض حكم الإدانة، حيث علقت المحكمة بقولها بأن "المحققين لم يكونوا في الحقيقة يستجوبون المتهم بقدر ما كانوا يصرخون عليه ماذا يجب أن يقول. باستثناء العنف الجسدي، لا يمكن تصور أساليب أكثر تخويفاً وعدوانية من تلك التي تم استخدامها مع المتهم" (*Paris, Abdullahi and Miller*, 1992). والسبب في نقض الحكم يعود إلى أن المحكمة رأت أن الأساليب التي تم إتباعها في استجواب المتهم ميلر بالإضافة إلى مدة الاستجواب تمثل –في عين النظام الانجليزي– إكراهاً يبطل الاعتراف الناتج عنه. فقد تم تعريض ميلر للاستجواب لمدة أربع عشرة ساعة مقسمة على ما لا يقل عن تسع عشرة جلسة استجواب على مدار أربعة أيام متضمنة أساليب أقل ما يقال عنها أنها غاية في العدوانية حتى قدم ميلر "الاعتراف" الذي يرغب المحققون في سماعه. ومع أن محكمة الاستئناف نقضت حكم الإدانة بحق ميلر والأشخاص الآخرين الذين أدينوا معه نظراً لعدم وجود دليل آخر يدينهم باستثناء الاعتراف الذي تم استبعاده دون أن يكون هناك دليل حاسم يظهر براءتهم من تهمة القتل في ذلك الحين، إلا أنه في عام ٢٠٠٣م ونتيجة للتقدم العلمي في مجال البصمة الوراثية فقد تم ربط شخص يدعى جيفري قوفر بجريمة القتل، وقد اقر بارتكابه لها وتمت إدانته بناءً على ذلك بارتكاب جريمة القتل (Gudjonsson, 2006).[٥]

ويجب التنويه هنا إلى أن كلاً من الولايات المتحدة الأمريكية وإنجلترا يحيطان المتهم بمجموعة من الحصانات التي تهدف إلى حماية المتهم من التعرض إلى أي إكراه مادي أو معنوي والتي تشمل حق المتهم المقبوض عليه في الالتزام بالصمت والاستعانة بمحام، وحقه في أن تتكفل الدولة بتعيين محام له بالمجان إذا لم يكن قادراً على تحمل تكاليف الاستعانة

(٤) للاطلاع على مزيد من القضايا التي وجدت فيها اعترافات ثبت لاحقاً عدم صحتها في الولايات المتحدة الأمريكية، انظر: (Drizin & Colgan, 2001; Drizin & Leo, 2004).

(٥) للاطلاع على مزيد من القضايا التي وجدت فيها اعترافات ثبت لاحقاً عدم صحتها في بريطانيا، انظر: (Gudjonsson, 2003). للاطلاع على قضايا وجدت فيها اعترافات ثبت لاحقاً أنها غير صحيحة في دولاً أخرى، انظر المرجع نفسه.

بمحام، وحقه في حضور محاميه جلسات الاستجواب وحقه في أن يبلغ عند القبض عليه بهذه الحقوق (Slobogin, 2003).[٦] إلا أن هذه الحصانات مع أهميتها لم تتمكن من منع وقوع الاعترافات غير الصحيحة في هاتين الدولتين بشكل كامل لأسباب سنتطرق لها لاحقاً، وهو ما دفعهم للتفكير في تعزيز الحصانات الإجرائية التي تكفل منع وقوع الاعتراف غير الصحيحة واكتشافها حال وقوعها. وهذه الحقيقة تقود إلى استنتاج منطقي مفاده أن إمكانية الحصول على اعترافات غير صحيحة في دول لا يتمتع فيها المتهم بمثل هذه الحصانات أكبر ومن ثم فإنها أولى من غيرها بتعزيز الحصانات الإجرائية التي تكفل معالجة مشكلة الاعترافات غير الصحيحة.

المبحث الرابع: أنواع الاعترافات غير الصحيحة

لقد وضع علماء النفس على ضوء ما تم اكتشافه من اعترافات غير صحيحة تبعاً للأسباب التي أدت إلى حدوثه أكثر من تصنيف للاعترافات غير الصحيحة، لكن التصنيف الأكثر قبولاً هو تصنيف كاسين ورايتزمن اللذين يصنفان الاعترافات غير الصحيحة من ناحية نفسية إلى ثلاثة أنواع نتناولهم فيما يلي في ثلاثة مطالب منفصلة على النحو الآتي (Kassin & Wrightsman, 1985):[٧]

المطلب الأول: الاعترافات الطوعية (Voluntary Confessions)

يدخل ضمن هذا النوع من الاعترافات غير الصحيحة جميع الاعترافات غير الصحيحة التي يدلي بها المتهمون دون أن يتم تعريضهم لأي ضغوطات خارجية. وتوجد أسباب مختلفة تدفع المتهمين للإدلاء بمثل هذا النوع من الاعترافات غير الصحيحة وتشمل رغبة المتهم في الحصول على الشهرة من خلال الاعتراف بارتكاب جريمة تحظى باهتمام كبير من الإعلام، الرغبة في التخلص من الذنب على اقتراف خطايا في الماضي من خلال معاقبة نفسه بالاعتراف بجريمة لم يرتكبها، أو الرغبة في حماية أو مساعدة المجرم الحقيقي، أو نتيجة لمعاناة المتهم إعاقة عقلية تجعله غير قادر على التفرقة بين الحقيقة والخيال. ومن الأمثلة العملية على هذا النوع من الاعترافات هو قيام امرأة من ويسكونسن في الولايات المتحدة الأمريكية بالاعتراف باشتراكها هي ومجموعة من راكبي الدراجات النارية بجريمة قتل محلية، إلا أنها بينت أن اعترافها الذي أدلت به إلى الشرطة وتبين لاحقاً عدم صحته كان سببه رغبتها في لفت الأنظار إليها (Kassin, 1997).

---

(٦) تجدر الإشارة هنا إلى أن أربعة من كل خمسة أشخاص في الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا يتنازلون عن حقهم في التزام الصمت والاستعانة بمحام مما يضعف من قدرة هذه الحصانات على حماية الأشخاص الأبرياء من الاعتراف بجرائم لم يرتكبوها. انظر: (Kassin, 2008b).

(٧) للتعرف على الانتقادات التي تعرض لها هذا التقسيم والبدائل المقترحة له، انظر: (Gudjonsson, 2003).

المطلب الثاني: الاعترافات المكرهة- المتجاوبة

(Coerced-Compliant Confessions)

يشمل هذا النوع من الاعترافات تلك الاعترافات التي يدلي بها المتهم نتيجة للإكراه الذي يتعرض له خلال الاستجواب ومن هنا اكتسب هذا النوع من الاعترافات النصف الأول من اسمه (المكرهة)، أما المقصود بالتجاوب هنا فهو إذعان المتهم لما يطلب منه أو يملى عليه من قبل شخص يتمتع بالسلطة مع عدم موافقة ذلك المتهم بالضرورة مع ما يملى عليه، فهو يذعن له من باب تجنب المواجهة أو الصراع؛ ويعد هذا النوع من الاعترافات غير الصحيحة الأكثر انتشاراً في الواقع العملي (Gudjonsson, 1988). يتميز هذا النوع من الاعترافات بأن المتهم يقدم فيه اعترافاً غير صحيح للجريمة المتهم بارتكابها مع علمه الكامل بعدم صحته بسبب الضغط أو الإكراه الذي يمارس عليه؛ حيث يرى الفائدة المباشرة المترتبة على تقديم الاعتراف المتمثل عادة في إيقاف الضغط النفسي الذي يتعرض له بسبب الاستجواب، إطلاق سراحه، السماح له بالنوم أو تناول الطعام، الاتصال بذويه أكثر أهمية بالنسبة إليه من الضرر الذي سيلحق به على المدى الطويل من جراء هذا الاعتراف، خاصة أن المتهم في هذه الحالة قد يظن أنه ستظهر الحقيقة في الأخير أو أن محاميه سيتمكن من إظهار عدم صحة اعترافه (Gudjonsson, 2003).

وحيث أن مثل هذا النوع من الاعترافات يدلي به المتهم استجابة للضغط الذي يتعرض له، فإنه فور زوال ذلك الضغط بإحالة المتهم إلى المحاكمة فإن المتهم سيتراجع عن ذلك الاعتراف وإن كان يصعب في الغالب من الناحية العملية على المتهم إثبات عدم صحة اعترافه لأسباب سيتم تناولها بالتفصيل لاحقاً. ومن أبرز الأمثلة العملية على هذا النوع من الاعترافات هو اعتراف جيري كونلن أحد الأشخاص المدانين بتفجيرين من قبل الجيش الجمهوري الأيرلندي في قيلدفرد في بريطانيا في عام ١٩٧٤م فيما يعرف بقضية (أربعة قيلدفرد) (Guildford Four). فقد قام بالتوقيع على اعترافه الذي تم الحصول عليه –وفقاً لما ذكره– نتيجة للإكراه والضغط النفسي الذي تعرض له والذي تضمن التهديد والاعتداء البدني ضناً منه بأنه سيستطيع إثبات عدم صحته أثناء محاكمته وهو ما لم يتحقق حيث تمت إدانته بالتهمة الموجهة إليه وقضى في السجن ما يقارب خمس عشرة سنة قبل أن تحكم محكمة الاستئناف بنقض حكم الإدانة نتيجة لظهور أدلة تثبت إخفاء الشرطة والادعاء العام بعض الأدلة التي تثبت براءة جيري من الجريمة المدان بارتكابها (Sherrer, 2001).

المطلب الثالث: الاعترافات المكرهة- المُتقبلة (Coerced-Internalized Confessions)

يدخل ضمن هذا النوع من الاعترافات غير الصحيحة تلك الاعترافات التي يقدمها المتهم نتيجة التعب والضغط والإيحاءات التي يتعرض لها أثناء الاستجواب وهو يعتقد في الحقيقة أثناء تقديمه للاعتراف بارتكابه فعلاً للجريمة مع أنه في الحقيقة لم يقم بارتكابها. ووجه الاختلاف بين هذا النوع من الاعترافات والاعترافات المكرهة- المتجاوبة هو أن هذا النوع من الاعترافات وإن كان يتم الحصول عليه من خلال استجواب المتهم بأساليب تسبب الضغط النفسي للمتهم، إلا أن هذه الأساليب تكون أقل عدوانية من تلك التي تستخدم في حالة الاعترافات المكرهة- المتجاوبة وترمي إلى تعزيز ثقة المتهم في المحقق، بهدف جعله يقبل المعلومات المقدمة من المحقق عن تسلسل أحداث الجريمة ودور المتهم فيها (Gudjonsson, 1988).

وأبرز ما يميز هذا النوع من الاعترافات أن المتهم دائماً ما يكون في هذا النوع من الاعترافات يعاني من بعض صفات شخصية تجعل ذاكرته قابلة للتلاعب فيها بسبب صغر سنه، سذاجته، محدودية ذكائه، تقبله للإيحاءات التي يتعرض لها، أو ما يعانيه من إعاقة عقلية، كما أن هناك بعض العوامل الظرفية المرتبطة بالجريمة أو التوقيف أو الاستجواب مثل الضغط الشديد الذي يتعرض له، الشعور بالوحدة، الحرمان من النوم، استخدامه للمخدرات أو المسكرات. بالإضافة إلى ذلك فإنه غالباً ما يتم تقديم دليل غير صحيح للمتهم يدل على تورطه في الجريمة مثل بصمات أو غير ذلك بهدف إقناع المتهم بأنه هو مرتكب الجريمة مع أنه لا يتذكر قيامه بها (Kassin, 2007). ومكمن الخطورة في هذا النوع من الاعترافات أن ذاكرة المتهم فيما يتعلق بما قام به من أفعال قد تتغير ومن ثم فإن المتهم في مثل هذه الأحوال لن يطعن أثناء محاكمته أو حتى بعد ذلك في صحة اعترافه لأنه لا يعلم في الحقيقة أن اعترافه غير صحيح وأنه لم يقم بارتكاب الجريمة المتهم بها، وإن كان غالباً ما يستعيد المتهم ذاكرته الأصلية ومن ضمنها حقيقة عدم ارتكابه للجريمة التي اعترف بارتكابها بمجرد انتهاء الضغط النفسي الذي يرزح تحته بسبب الاستجواب والتوقيف الذي يتعرض له (Gudjonsson, 1988).

ومن أبرز الأمثلة على هذا النوع من الاعترافات اعتراف بيتر رايلي الذي كان يبلغ من العمر ثمانية عشر سنة عندما وجد والدته مقتولة عند عودته لمنزلها الذي يقيم معها فيه في ولاية كونيكتيكت الأمريكية في عام ١٩٧٣م، وقام بإبلاغ الشرطة عن مقتلها. قامت الشرطة –التي اشتبهت بقيام بيتر رايلي بجريمة القتل– باستجوابه باستخدام جهاز كشف الكذب. ادعت الشرطة أن جهاز كشف الكذب يظهر أن المتهم يكذب وأنه قام بالاعتداء على والدته –وهو ما لم تظهره نتائج جهاز كشف

الكذب– بهدف إقناع بيتر بأنه مرتكب الجريمة مع أنه لا يستطيع تذكر قيامه بها. في البداية أنكر بيتر ارتكابه للجريمة، إلا أنه بعد مضي ساعات من استجوابه وبإصرار أقر بارتكابها، وقد أظهر محضر الاستجواب تحولاً عجيباً لدى المتهم من إنكار إلى ارتباك إلى تشكيك في الذات إلى إقراره بارتكابه للجريمة حيث ذكر (يبدو أنه فعلاً قد قمت بها)، ثم أعطى المحققين معلومات تفصيلية عن كيفية قيامه بارتكاب الجريمة. إلا أنه بعد مرور سنتين على هذا الاعتراف ظهر دليل يثبت بشكل قطعي بأنه لا يمكن أن يكون بيتر هو مرتكب الجريمة (Kassin & Gudjonsson, 2005).

الفصل الثاني: الاعترافات غير الصحيحة: الأسباب

حيث إن الاعترافات غير الصحيحة غالباً ما يتم الحصول عليها أثناء استجواب المتهم نتيجة لتفاعل مجموعة من العوامل المختلفة، فإن تركيزنا سيقتصر في هذا الفصل الذي تم تقسيمه إلى مبحثين منفصلين على العوامل التي لها دور مؤثر في حدوث الاعترافات غير الصحيحة أثناء استجواب المتهم وهي: عوامل مرتبطة بظروف وأساليب الاستجواب (situational risk factors) وعوامل مرتبطة بالصفات الشخصية للمتهم (dispositional risk factors) (Kassin & Gudjonsson, 2004).

المبحث الأول: عوامل مرتبطة بظروف وأساليب الاستجواب

نظراً للحظر الذي تعرضت له أساليب الإكراه المادي التي تشمل –على سبيل الذكر– تعذيب وضرب المتهم فقد تحولت أساليب الاستجواب إلى النواحي النفسية، التي لا تقل فعاليتها من حيث قدرتها على التأثير على إرادة المتهم عن أساليب الإكراه المادية (Leo, 1992). وتكمن خطورة أساليب الاستجواب النفسية –والتي قد يصل تأثيرها إلى مستوى الإكراه المعنوي– في أنها من الصعب اكتشافها نظراً لأنها لا تترك أثراً على جسد المتهم يمكن ملاحظته مثل أساليب الإكراه المادية (Ofshe & Leo, 1997a). وأساليب الاستجواب النفسية التي تم استحداثها في هذا المجال تهدف إلى التأثير على شخص عاقل يعلم بأنه مذنب من أجل دفعه لإعادة التفكير في قراره بإنكار التهمة الموجهة إليه والاعتراف بها. وحيث إنه من الثابت علمياً أن الأفراد يتخذون قراراتهم بناءً على الخيارات المتاحة أمامهم، فإن أساليب الاستجواب النفسية تكون فعالة أكثر في الحصول على اعتراف من المتهم عندما تتحكم في الخيارات التي يأخذها المتهم في الحسبان وكيف يقيم المتهم تلك الخيارات. ولكي يصل المحقق إلى ما يصبو إليه وهو الحصول على اعتراف من المتهم بارتكاب الجريمة المنسوبة إليه، فعليه أن يجعل المتهم يعتقد بأن الفوائد المترتبة على الاعتراف أعظم من الأضرار

المترتبة عليه. ومن أجل أن يصل المتهم إلى تلك القناعة، فإن على المحقق أن يتلاعب في تحليل المتهم للوضع الذي يمر فيه والخيارات المتاحة أمامه والنتائج المترتبة عليها (Ofshe & Leo, 1997a). وهنا تكمن عبقرية أساليب الاستجواب النفسية الحديثة حيث إنها تجعل من فعل غير عقلاني متمثل في الاعتراف بجريمة سيترتب عليها في الغالب عقوبة فعلاً عقلانياً إذا اعتقد المتهم بأنه مدان لا محالة وأن الخيار الوحيد المتاح أمامه في مثل هذه الحالة هو التعاون مع المحقق (Drizin & Leo, 2004).

وأساليب الاستجواب النفسية –التي سيتم تناول أهمها في هذا المبحث– تعد فعالة في جعل المتهم يعترف بالجريمة المنسوبة إليه لدرجة أنه لو تم إساءة استخدامها فمن الممكن أن تدفع المتهمين الأبرياء والمذنبين على حد سواء إلى الاعتراف. فالمحقق عادة يحصل على الاعتراف من المتهم المذنب بإقناعه بأن الأدلة كافية ضده، وأنه مدان بالجريمة المنسوبة إليه لا محالة، وأنه قد يكون هناك بعض الفوائد من الاعتراف بالجريمة المنسوبة إليه. أما المتهمين الأبرياء فيتم الحصول منهم على اعترافات غير صحيحة بإحدى طريقتين: أولاً: جعلهم يعتقدون أن وضعهم مع أنه غير عادل إلا أن الأمل فيه مفقود وأن الوسيلة الوحيدة لجعله يتحسن هو الاعتراف؛ ثانياً: إقناعهم بأنه من الراجح أنهم ارتكبوا الجريمة لكنهم لا يتذكرون تفاصيل ارتكابها وأن الاعتراف بها هو الخيار الأفضل (Ofshe & Leo, 1997a). ولمعرفة لماذا وكيف تساهم بعض أساليب الاستجواب النفسية في الحصول على اعترافات غير صحيحة، فيجب إدراك حقيقة أن فاعليتها لا تعتمد على كون المتهم هو الجاني الحقيقي وهو يعلم حقيقة ذلك، بل إن فاعليتها –كما تقدم ذكره– تعتمد على خلق ظروف معينة تجعل تحليل المتهم لوضعه والنتائج المترتبة على الخيارات الموجودة أمامه يقوده إلى الاقتناع بأن الاعتراف هو الخيار المنطقي والأفضل بالنسبة له (Ofshe & Leo, 1997b).

تقوم بعض أساليب الاستجواب النفسية الحديثة التي كان لها دور كبير في اعتراف أشخاص أبرياء بجرائم لم يرتكبوها على بعض الفرضيات الخاطئة أو على أقل تقدير غير المثبتة علمياً (Redlich & Meissner, 2009). فيما يلي سيتم استعراض أهم الفرضيات والممارسات وأساليب الاستجواب التي أظهرت الدراسات العلمية والتجارب العملية أن لها دوراً مؤثراً في وقوع الاعترافات غير الصحيحة.

المطلب الأول: القدرة على التمييز بين الحقيقة والكذب

كما سبق ذكره فإن أساليب الاستجواب النفسية الشائع استعمالها حالياً مؤثرة بحيث يمكن إذا تم استخدامها في استجواب متهم بريء أن تقوده للاعتراف بجريمة لم يرتكبها. فهذه الوسائل تعتبر ناجعة إذا ما تم استخدامها مع الجاني الحقيقي، إلا

أنها تعتبر خطرة إذا تم استخدامها مع المتهم البريء. ويعتقد كثير من المحققين أنهم استناداً إلى خبرتهم الطويلة في مجال التحقيق قادرون على التمييز بين المعلومات الصحيحة وغير الصحيحة التي يقدمها المتهم بناءً على ردة فعل المتهم الشفوية والسلوكية على الأسئلة التي يطرحها عليه المحقق (Kassin & Gudjonsson, 2004). والمدافعون عن أساليب الاستجواب النفسية ومن ضمنهم جوزيف بكلي (رئيس شركة جون ريد وشركاه والتي تقوم سنوياً بتدريب الآلاف من الموظفين في الولايات المتحدة الأمريكية على مهارات الاستجواب)،[٨] ضمن رده على سؤال حول إذا ما كان من الممكن أن تدفع أساليب الاستجواب النفسية التي يروج لها المتهمون الأبرياء إلى الاعتراف، قال "لا: لأننا لا نستجوب المتهمين الأبرياء" (Kassin & Gudjonsson, 2005). فالهدف من الاستجواب –والحالة تلك– ليس معرفة إذا ما كان المتهم هو الجاني الحقيقي أم لا، ولكن الحصول على اعتراف من المتهم بارتكابه للجريمة التي يعتقد المحقق أنه ارتكبها لضمان إدانة المتهم من القضاء بالجريمة المنسوبة إليه (Baldwin, 1993; Drizin & Leo, 2004).

إلا أن الدراسات العلمية في هذا المجال تظهر وبوضوح أن حتى المحققين من أصحاب الخبرة والمدربين على وسائل اكتشاف الخداع والذين يظهرون ثقة عالية في قدرتهم على تمييز الاعترافات الصحيحة من غيرها لا يتمتعون بقدرة أفضل على تمييز المعلومات الصحيحة عن غيرها من قدرة الفرد العادي الذي لم يحصل على أي خبرة عملية أو دورات تدريبية في هذا المجال والتي لا تتجاوز حدود الصدفة (Kassin, *et al* 2005; Kassin, 2008b). كما أن العلامات التي ينظر إليها المحقق على أنها دليل على كذب المتهم مثل القلق، الخوف، العدوانية وتغيير القصة كلها أيضاً تعد مظاهر طبيعية لشخص وضع في موقف تكون نسبة الضغط فيه عالية كالاستجواب (Kassin, 2004). وعليه فإن الفرضية الرئيسة التي تبرر استخدام بعض أساليب الاستجواب النفسية من أجل الحصول على اعتراف من المتهم والمتمثلة في عدم تأثيرها على المتهم البريء لأنه لا يتم استجواب الأفراد الأبرياء هي فرضية خاطئة (Kassin & Gudjonsson, 2004).

المطلب الثاني: الخداع

من أجل دفع المتهم للاستسلام والاعتراف أثناء استجوابه يلجأ المحققون في بعض الأحيان إلى أسلوب الخداع المتمثل في ادعاء وجود دليل يدين المتهم (بصمات، آثار دم أو شعر أو شاهد) دون أن يكون لهذا الدليل وجود في الحقيقة. وإن كان استخدام مثل هذا النوع من الخدع قد يقود الجاني الحقيقي أثناء استجوابه للاعتراف بالجريمة لأنه لا

(٨) لمزيد من المعلومات عن شركة جون ريد وشركاه، يمكن الاطلاع على موقع الشركة على الانترنت على الرابط التالي: <http://www.reid.com>

يرى طائلاً من الإنكار حيث أن هناك أدلة كافية لإدانته وهو ما تؤكده الدراسات العلمية في هذا المجال حيث إن انطباع الجاني عن الأدلة المتوافرة ضده يعد –كما تقدم ذكره– العامل الأهم بالنسبة له عند اتخاذ قراره بالاعتراف بارتكابه للجريمة المنسوبة إليه من عدمه،[٩] إلا أن هذا الأسلوب ينطوي على مخاطر أيضاً (Kassin & Gudjonsson, 2005). فقد أثبتت الدراسات العلمية والتجارب العملية على حد سواء أنه في حال إدعاء وجود دليل يدين المتهم بالجريمة المنسوبة إليه رغم عدم وجود مثل هذا الدليل في الحقيقة فإن المتهم البريء قد يعترف بجريمة لم يرتكبها لأنه يشعر بأن لا أحد يصدقه، بالإضافة إلى أنه قد يحصل على ميزة معينة إذا اعترف (تخفيف العقوبة)، أو لأنه بدأ يصدق فعلاً أنه ارتكب الجريمة المنسوبة إليه لكنه لا يذكر قيامه بها نتيجة لخلل في ذاكرته (Kassin & Gudjonsson, 2004; Bergen, *et al*, 2008).

كما أن هناك نوعاً آخر من هذه الخدع يتم استخدامه أيضاً ويتمثل في إخبار المحقق للمتهم أثناء الاستجواب بأنه يوجد دليل معين يتم فحصه دون أن يحدد إذا ما كان الدليل يدين أو يبرئ المتهم مع عدم وجود مثل هذا الدليل في الحقيقة. من الناحية النظرية فإن هذه الخدعة تعتبر جيدة لأنه إذا كان المتهم هو الجاني الحقيقي سيشعر بالضغط للاعتراف لأنه معرض للاكتشاف (عندما يتم الانتهاء من فحص الدليل المدعى وجوده)، لكن المتهم البريء لن يكون لديه ما يخافه من النتائج المرتقبة لفحص الدليل لأنه لم يرتكب الجريمة محل التحقيق (Perillo & Kassin, 2011). إلا أن الدراسات العلمية أظهرت أن مثل هذا النوع من الخدع يجعل المتهم البريء عرضة لتقديم اعتراف غير صحيح بشكل أكبر مما لو تم الادعاء بأن هناك دليلاً يدينه بارتكاب الجريمة محل التحقيق رغم عدم وجود مثل ذلك الدليل. والسبب في ذلك أن المتهم البريء أثناء مواجهته للمحقق وتعرضه لمختلف أساليب الاستجواب النفسية قد يعترف بعد ادعاء المحقق وجود دليل يتم فحصه لمعرفة إذا ما كان يدين المتهم أم لا ظناً منه أن هناك دليلاً سيبرئه مستقبلاً وهو ما يسهل عليه الاعتراف مقارنة بما لو ادعى المحقق وجود دليل يدينه (Perillo & Kassin, 2011).

المطلب الثالث: وعود وتهديدات مبطنة

بعد أن يتم إقناع المتهم بأن الأدلة ضده كافية لإدانته، سواءً كانت الأدلة حقيقية أم لا، فمن أجل الحصول على الاعتراف فإن المحقق يحاول أن يقنع المتهم بأن ليس هناك طائل من الإنكار وأن الاعتراف هو الخيار الأمثل بالنسبة له (Ofshe & Leo, 1997b). وحيث إن الكثير من الأنظمة في الكثير من الدول تحظر استخدام الوعود أو التهديدات لحمل المتهم على الاعتراف وتعتبرها من وسائل الإكراه المعنوي

(٩) انظر ما تقدم ذكره في هذا السياق في المبحث الأول من الفصل الأول من هذا البحث.

التي تبطل الاعتراف، فيلجأ المحققون عادة عوضاً عن ذلك إلى التلاعب بالمتهم ليعتقد أن اعترافه في مقابل إنكاره سيقوده إلى الحصول على عقوبة مختلفة. ومن أجل أن يعطي المحقق المتهم انطباع بأنه ستكون هناك فائدة عملية نتيجة لاعترافه فإنه لا يحتاج إلى أن يعده بشكل مباشر بأنه سيحصل على عقوبة مخففة إذا اعترف. كما أنه لا يحتاج إلى أن يهدد المتهم بشكل مباشر لكي يوصل إليه رسالة بأنه سيترتب على إنكاره الحصول على عقوبة مشددة؛ وإنما يكفي المحقق ليلفت انتباه المتهم إلى أن هناك فائدة عملية لاعترافه بأن يوضح بأن هناك نتائج "طبيعية" ستترتب على ما يقوم به المتهم أثناء الاستجواب (Ofshe & Leo, 1997b). فمثلاً قد يقول المحقق للمتهم بأن عليه أن يفكر في أنه لو قام بالاعتراف فقد ينظر القاضي إلى ذلك على أنه تعبير عن الندم من جانب المتهم، أما في حال إنكار المتهم ارتكاب الجريمة فقد يفهم منه العكس، والرسالة المبطنة تحمل تهديداً ووعداً غير مباشر للمتهم (اعترف وقد تحصل على عقوبة مخففة، أو أنكر الجريمة وستشدد العقوبة في هذه الحالة) (Ofshe & Leo, 1997a). ومن خلال هذه الإستراتيجية فإن المحقق يتلاعب بالمتهم بإقناعه بأن نظام العدالة الجنائية يكافئ بطبيعته الأشخاص الذين يعترفون بذنبهم ويعاقب في المقابل المنكرين، ويتجنب –في ذات الوقت– مخالفة النظام بأن يعد المتهم أو يهدده بشكل مباشر حتى لا يتم إبطال الاعتراف على أساس أنه تم انتزاعه بإحدى وسائل الإكراه المعنوي (الوعد أو التهديد) (Ofshe & Leo, 1997b).

ومن أبرز الأساليب المستخدمة في الاستجواب في هذا السياق هو ما يعرف لدى علماء الاعتراف بأسلوب التبسيط (minimization) والتضخيم (maximization) والذي يعطي المتهم بشكل غير مباشر الانطباع بأنه سيحصل على عقوبة مخففة في حال الاعتراف وعقوبة مشددة في حال الإنكار (Kassin, *et al*, 2010a). والمقصود بالتبسيط هنا هو مجموعة الأساليب التي يستخدمها المحقق لإيجاد مبررات أخلاقية أو أعذار تبرر التصرف الذي قام به المتهم ويشمل ذلك اقتراح المحقق أن ما ارتكبه المتهم من فعل (الجريمة) كان عفوياً أو بالخطأ أو أنه نتيجة استفزاز تعرض له ومن ثم فإن المتهم قد يستنتج بطريقة منطقية –بحكم أنه لم يكن السبب في وقوع الجريمة كما صور له المحقق ذلك– أنه سيحصل على عقوبة مخففة إذا اعترف حتى لو لم يكن هناك وعداً صريح بذلك. وفي المقابل فإن أسلوب التضخيم يشمل جميع الأساليب التي تهدف إلى تخويف المتهم عن طريق تضخيم التهمة الموجهة إليه بغية إقناعه (بشكل ضمني) بأنه في حال لم يعترف بارتكاب الجريمة فإنه قد يواجه تهمة أخطر من تلك التي ستوجه إليه في حال اعترف (Kassin & Karlyn, 1991).

المطلب الرابع: طول مدة الاستجواب

الاستجواب بطبيعته يتضمن إكراهاً، حيث يوضع المتهم وحده في بيئة غير مألوفة وغير طبيعية ويخضع لتحكم المحقق. فالاستجواب –والحالة تلك– بطبيعته يخلق ضغطاً نفسياً على المتهم أثناء استجوابه من قبل المحقق، وفي حال تم استخدام وسائل أخرى من شأنها زيادة الضغط النفسي على المتهم فإن ذلك قد يؤدي إلى اعتراف المتهم بجريمة لم يرتكبها. ولعل من أبرز الوسائل التي يمكن من خلالها زيادة الضغط النفسي على المتهم هو إطالة مدة الاستجواب على أمل أن يستسلم المتهم في الأخير ويعترف بالجريمة المنسوبة إليه (Ives, 2007). وقد أظهرت الدراسات العلمية في هذا المجال أنه كلما طالت مدة الاستجواب كلما زادت احتمالية اعتراف المتهم بجريمة لم يرتكبها. فتتسبب مدة الاستجواب الطويلة للمتهم بالإجهاد والتعب والحيرة والخوف والضغط واليأس وهو ما قد يزيد رغبة المتهم في إنهاء الاستجواب بأي طريقة ممكنة بغض النظر عن الثمن (Ives, 2007). كما أن طول مدة الاستجواب قد يقود إلى حرمان المتهم من النوم والذي بدوره –تبعاً لظروف وعدد ساعات الاستجواب– قد يكون عامل مؤثر في وقوع الاعترافات غير الصحيحة خاصة إذا أخذنا في الحسبان ما أظهرته الدراسات العلمية في هذا المجال من أن حرمان الشخص من النوم يؤثر في قدرته على التركيز وأن حرمان المتهمين من النوم يعد تاريخياً من أهم الوسائل التي تم استخدامها على أسرى الحرب لانتزاع الاعتراف منهم (Kassin, *et al*, 2010a).

وقد أظهرت الدراسات الموثقة للاعترافات غير الصحيحة في الولايات المتحدة الأمريكية أنه بينما لا تتجاوز مدة الاستجواب في ٩٠٪ من القضايا ساعتين، فإن متوسط مدة الاستجواب في القضايا التي ثبت أن الاعترافات التي تضمنتها غير صحيحة يزيد على ست عشرة ساعة (Drizin & Leo, 2004). وإن أظهرت الدراسات العلمية في هذا المجال أن طول مدة الاستجواب يعد من العوامل المؤثرة في حدوث الاعترافات غير الصحيحة، إلا أن هذه الدراسات لم تحدد مدة معينة للاستجواب إذا تم تخطيها فإن المتهم يكون عرضة للاعتراف بجريمة لم يرتكبها؛ لأن الاعترافات غير الصحيحة –كما أسلفنا– تحدث نتيجة لتفاعل مجموعة مختلفة من العوامل. ولعل من أبرز العوامل المؤثرة في هذا السياق هو طبيعة أساليب الاستجواب التي يتم استخدامها على المتهم وكذلك انطباع المتهم عن المدة التي سيتم استجوابه خلالها. فإذا اعتقد المتهم أن استجوابه سيمتد إلى أن يعترف بارتكاب الجريمة المنسوبة إليه، فإنه حتى لو كان قادراً على تحمل الضغط النفسي الذي يتعرض له بسبب الاستجواب لأكثر من ساعة قد يقرر أن يتخلص من ذلك الضغط في أسرع وقت لأنه يرى أن السبيل الوحيد للتخلص منه هو الاعتراف (White, 1997).

المطلب الخامس: ثقافة سلطة التحقيق وعدم وضوح النظام

حيث إن تركيز المحقق أثناء الاستجواب غالباً ما ينصب على الحصول على اعتراف من المتهم، وفي ظل حظر استخدام وسائل الإكراه الجسدي والمعنوي لدفع المتهم إلى الاعتراف فإن الوسائل المتاحة للمحقق لإقناع المتهم بالاعتراف بالجريمة المنسوبة إليه تعد محدودة، وهو ما قد يدفع المحقق إلى اللجوء إلى أساليب غير قانونية بغية الوصول إلى الهدف الذي يسعى إليه وهو الاعتراف (Baldwin, 1992b; Wasik, *et al*, 1999). وعند مواجهة ما يقع من المحققين من مخالفات فإنه يجب توضيح ما يعرف (بثقافة المحققين). فواجب سلطة التحقيق في جمع الأدلة التي تساعد على إدانة المتهم، وحقيقة أن سلطة التحقيق تقيس عادة نجاحها بالنظر إلى نسبة المتهمين الذين تمت إدانتهم بناءً على الأدلة المقدمة منها تجعل بعض المحققين الذين يخالفون القواعد النظامية في سبيل جمع الأدلة اللازمة ضد المتهم ينظرون إلى ما يقومون به على أنه عمل يحقق أهداف النظام ولا يخالفها (McConville, 1992b). وتدخل هذه الممارسات ضمن ما يعرف بظاهرة (فساد الهدف النبيل) (Noble Cause Corruption)، التي تشمل جميع الممارسات غير القانونية التي يقوم بها المحقق لضمان إدانة شخص بجريمة يعتقد المحقق أن المتهم قام بها. وتعد هذه الظاهرة من الظواهر الخطيرة لقدرتها على التأثير على سلطات التحقيق في جميع دول العالم وبإمكانها أن تلوث أي تحقيق جنائي (MacFarlane, 2006).

ويشكل العامل الأهم بالنسبة للمحقق عند تقرير إذا ما كان من الواجب عليه مخالفة النظام أم لا في سبيل الحصول على دليل يدين المتهم هو مدى قناعة المحقق بارتكاب المتهم للجريمة المنسوبة إليه، وهذه القناعة تتشكل غالباً على ضوء النظرية التي رسمها المحقق عن الجريمة. وعندما يكون لدى المحقق قناعة تامة بأن المتهم هو مرتكب الجريمة ويفشل المحقق في إقناع المتهم بالاعتراف بالطرق النظامية، فإنه قد يلجأ من أجل الحصول على اعتراف من المتهم إلى الضغط عليه بطريقة غير نظامية، يدفعه في ذلك ما يعتقد بأنه واجبه في تطبيق العدل بحق شخص تسبب بضرر اجتماعي (McConville, 1992b). وباختصار فهو لا يرى ما يقوم به من مخالفة للنظام على أنه إخلال بواجبات عمله بقدر ما هو إخلاص في تأديته لعمله يجب إن لم يقدر عليه ألا يعاقب عليه على أقل تقدير.

وفي الجانب الآخر من المعادلة فإن بعض المحققين يستجوب المتهم بأساليب يظنها قانونية لدرجة أن المدعي العام يطلع على سجل جلسات الاستجواب قبل إقامة الدعوى ولا يبدي تحفظه على ما تم استخدامه من أساليب للحصول على اعتراف من المتهم، حتى إنه في بعض الأحوال يتم استخدام

أساليب الاستجواب المشكوك في صحتها بحضور محامي المتهم الذي لا يحرك ساكناً، إلا أنه يتبين لاحقاً بناءً على حكم المحكمة أن الأساليب التي تم إتباعها في استجواب المتهم والحصول من خلالها على اعترافه ليست قانونية (Dixon, 1999). وهنا تثور مشكلة عدم وضوح مشروعية بعض أساليب الاستجواب التي يستخدمها المحقق مع المتهم من عدمها. فباستثناء العنف الجسدي والوعود والتهديدات المباشرة، فإنه من دون وجود أحكام قضائية أو نصوص نظامية صريحة فإن المحقق سيجد نفسه غارقاً في بحر من عدم اليقين فيما يتعلق بالأساليب التي يجوز له استخدامها في استجواب المتهم، وسوف تدخل المعايير الشخصية في تحديد مشروعية أساليب الاستجواب المستخدمة من عدمها (Baldwin, 1992b). فهل تكرار الأسئلة، الصياح في وجه المتهم، مقاطعة إجابات المتهم بشكل متكرر مثلاً تعتبر من وسائل الإكراه المعنوي المحظورة أم من وسائل الاستجواب التي يجوز للمحقق استخدامها (Baldwin, 1993).

المبحث الثاني: عوامل مرتبطة بالصفات الشخصية للمتهم

غالباً ما يحاول المحققون لوم الحالة النفسية أو العقلية للمتهم كسبب لاعتراف المتهم بجريمة لم يرتكبها في سبيل الدفاع عن الأساليب التي تم استخدامها في استجواب المتهم. ولا شك أن الحالة النفسية أو العقلية للمتهم تؤثر في قدرته على مواجهة الضغط النفسي الذي تولده الأساليب التي يستخدمها المحقق في استجواب المتهم. لكن هذا لا يعني أن الأشخاص الذين يعترفون بجرائم لم يرتكبوها هم أشخاص مريضون نفسياً أو عقلياً.(١٠) فالأشخاص الأصحاء غالباً سيعترفون بجرائم لم يرتكبوها متى ما تم تعريضهم إلى ضغط كاف أو إلى النوع المناسب من الضغط. في الحقيقة فإن الضغط إذا وصل إلى درجة عالية جداً فإن مواصفات الأشخاص الذين لا يعترفون في هذه الحالة هي التي تكون غير طبيعية (Gudjonsson, 1988). وحيث إن قدرة الشخص على التعامل مع ضغوطات الاستجواب وإمكانية اعترافه بجريمة لم يرتكبها تختلف تبعاً لصفات الشخص الذي يخضع للاستجواب (Kassin & Gudjonsson, 2004)، فسيتناول هذا المبحث أبرز الصفات الشخصية التي لها دور بارز في وقوع الاعترافات غير الصحيحة وهما صغر سن المتهم والإعاقات النفسية.

---

(١٠) وقد ادعت إحدى الدراسات التي قامت بتحليل بعض القضايا التي تضمنت اعترافات غير صحيحة في الولايات المتحدة الأمريكية أن سبب وقوع الاعترافات غير الصحيحة ليس مرده بشكل عام الأساليب التي تم استخدامها في استجواب المتهمين وإنما استخدام هذه الأساليب على مجموعة بسيطة جداً من المتهمين يعانون إعاقات عقلية. انظر (Cassell, 1999). للاطلاع على نقد مفصل لما جاء في الدراسة السابقة، انظر (Leo & Ofshe, 2001).

المطلب الأول: صغر السن

أظهرت التجارب العملية والدراسات العلمية أن صغار السن أكثر عرضة من البالغين للاعتراف بجرائم لم يرتكبوها. وقد أظهرت إحدى الدراسات أن نسبة قضايا الاعترافات غير الصحيحة التي تضمنت أطفالاً لم يبلغوا سن الثامنة عشرة من العمر هي ٣٣٪ من القضايا التي قامت الدراسة بتحليلها (Drizin & Leo, 2004).[١١] ويرجع علماء النفس ذلك إلى أن الأطفال يمتلكون قدرة وخبرة أقل في التعامل مع ضغوطات الاستجواب مما يجعلهم يتقبلون ما يقترحه المحقق من فرضيات عن الجريمة ودورهم فيها حتى لو كان ذلك مخالفاً للحقيقة (Drizin & Leo, 2004). كما أن نسبة كبيرة منهم تتنازل عن حقوقها القانونية (مثل حضور الاستجواب من قبل فرد بالغ من أفراد عائلته أو محام) مما يفقدهم الضمانات التي أقرها النظام لحمايتهم من الضغوط التي قد تمارس عليهم من قبل المحقق بغية الحصول على اعتراف (Kassin & Gudjonsson, 2004).

المطلب الثاني: الإعاقات النفسية

الأشخاص الذي يعانون إعاقات نفسية يعدون عرضة أكثر من غيرهم من الأشخاص الذين لا يعانون إعاقات نفسية للاعتراف بجرائم لم يرتكبوها. ويمكن تعريف الإعاقات النفسية (psychological vulnerabilities) في هذا السياق على أنها "الخصائص العقلية أو الحالة العقلية التي تجعل الشخص عرضة في ظروف معينة لتقديم معلومات غير دقيقة أو مضللة أو لا يمكن الاعتماد عليها" (Gudjonsson, 2006). وقد أظهرت إحدى الدراسات أن نسبة القضايا التي تضمنت اعترافات غير صحيحة من أشخاص يعانون إعاقات نفسية قد بلغت على الأقل ٢٢٪ من القضايا التي قامت الدراسة بتحليلها (Drizin & Leo, 2004).[١٢] ويرجع السبب في ارتفاع نسبة الاعترافات غير الصحيحة الصادرة من أشخاص يعانون إعاقات نفسية إلى أنهم في الغالب غير قادرين على فهم الحقوق التي يتمتعون بها وكيف يمكن ممارستها، ويميلون للإجابة عن الأسئلة التي تطرح عليهم بالإيجاب، ويكونون عرضة للتأثر بالإيحاءات مما يجعلهم يتأثرون بالأسئلة القيادية أو المضللة، ولا يعون العواقب المترتبة على أفعالهم عندما يتخذون قرارات قانونية (Kassin, 2008a).

الفصل الثالث: الاعترافات غير الصحيحة: وسائل العلاج

من أجل ضمان صحة الاعتراف فيجب عدم الاكتفاء فقط بحظر وسائل الإكراه المادي والمعنوي وإنما التأكد أيضاً من عدم استخدامها في الواقع

(١١) للاطلاع على بعض القضايا التي تضمنت اعترافات غير صحيحة لمتهمين أحداث في الولايات المتحدة الأمريكية، انظر: (Drizin & Leo, 2004).

(١٢) للاطلاع على بعض القضايا التي تضمنت اعترافات غير صحيحة لأشخاص يعانون إعاقات عقلية في الولايات المتحدة الأمريكية، انظر: (Drizin & Leo, 2004).

العملي، وإيجاد وسائل تكفل التحقق من صحة اعتراف المتهم سواء تم استخدام وسائل الإكراه المادي أو المعنوي للحصول على اعتراف من المتهم أم لا. ومن أبرز الحلول التي ينادي بتبنيها علماء الاعتراف والتي أيضاً شرع في تطبيقها في دول مختلفة وسيتم تناولها في هذا الفصل على التوالي هي تسجيل الاستجواب، التأكد من تطابق معلومات الاعتراف، تواجد محام مع المتهم أثناء استجوابه وتقنين أساليب الاستجواب.

المبحث الأول: تسجيل الاستجواب

تعد مرحلة استجواب المتهم من قبل سلطة التحقيق من الناحية العملية من أهم المراحل التي تمر بها الدعوى الجنائية نظراً لما لها من دور حاسم في تقرير مصير المتهم. ومع أهميتها الكبيرة إلا أنها محاطة بسياج كبير من السرية تمنع مراقبتها والتأكد من سلامة إجراءاتها (Baldwin, 1993). وحيث إن الاعتراف غالباً ما يتم الحصول عليه أثناء الاستجواب، فإن المسألة التي يثور حولها النزاع بين المتهم (أو من يمثله) والمدعي العام عادة هي هل تم إكراه المتهم أثناء الاستجواب للحصول على الاعتراف؟ ولكي يتمكن قاضي الموضوع من اتخاذ قراره بالشكل الصحيح فإنه يحتاج إلى أن يعود إلى سجل الاستجواب للتعرف على إذا ما كان قد تم إكراه المتهم أم لا. وقد كانت الوسيلة الوحيدة في الماضي لتوثيق ما يدور من حديث أثناء الاستجواب هي الكتابة من قبل المحقق أو كاتب مخصص لذلك. ولا شك أن تدوين ما يدور في الاستجواب من حديث سواء من قبل المحقق أو كاتب مخصص لذلك أصبح من أدوات العصر الماضي، فالتدوين الكتابي يفتقر إلى الدقة والشمولية وبالإمكان فبركته، كما أنه يشتت ذهن المحقق ويتطلب جهداً كبيراً ويبطئ سير الاستجواب وعفويته ما يعطي المتهم وقتاً للتفكير (Sanders & Young, 2000). أضف إلى ذلك أن التدوين يمثل ملخصاً لأبرز ما قيل في جلسة الاستجواب وليس سجلاً يتضمن كل كلمة تم ذكرها، ومن ثم فإن المتهم قد يستنتج منطقياً بناءً على جملة أو كلمة معينة أنه سوف تخفف عنه العقوبة إذا اعترف أو تغلظ بحقه إذا امتنع عن الاعتراف تبعاً لأسلوب التضخيم والتبسيط الذي سبق الحديث عنه، ثم إذا طعن المتهم في صحة الاعتراف أمام قاضي الموضوع بعد مضي أشهراً على استجوابه فإنه من الصعب على المحقق أو المتهم تذكر ما تم ذكره في جلسة الاستجواب بالضبط حتى يحدد القاضي إذا ما كان الاعتراف تم انتزاعه بالإكراه أم لا (Ofshe & Leo, 1997a).

وتأسيساً على ما تقدم فإنه ومنذ بداية ظهور مشكلة الاعترافات غير الصحيحة ونتيجة لتطور التقنية الحديثة فقد ظهر تسجيل الاستجواب المرئي والسمعي على أنه الحل البديهي والأمثل لمشكلة الاعترافات غير الصحيحة (Dixon, 2006)، وقد تم تبنيه بنطاقات مختلفة منذ بداية التسعينات الميلادية من

القرن الماضي في بريطانيا، أستراليا، نيوزيلندا، بعض الولايات الأمريكية، كندا، هونج كونج، ومع المتهمين بالإرهاب في أيرلندا الشمالية (Baldwin, 1992b). فتسجيل الاستجواب مرئياً وسمعياً ينفرد في كونه يمثل سجلاً محايداً وموضوعياً ودقيقاً لما حدث أثناء الاستجواب يمكن لقاضي الموضوع الرجوع إليه عندما يثور نزاع بين المتهم والمدعي العام حول طواعية الاعتراف من عدمه، بدل أن يقرر القاضي لصالح طرف على حساب الآخر (وغالباً ما يكون لصالح المدعي العام) دون أن يكون هناك شواهد موضوعية تدعم هذا القرار (Drizin & Reich, 2004). كما أن للتسجيل المرئي والسمعي الكامل للاستجواب مميزات إضافية تركت انطباع إيجابي عند المحققين الذين قاموا بتطبيق نظام التسجيل الإلكتروني للاستجواب والتي تشمل الآتي (Kassin, *et al*, 2007; Sullivan, *et al*, 2008):

١- يعالج مشكلة الإيحاء التي كان لها دور كبير في إخفاء حقيقة أن المعلومات التي تضمنها الاعتراف والتي يُعتقد أن الجاني الحقيقي وحده يعرفها وتؤخذ غالباً من قبل قاضي الموضوع على أنها دليل على صحة الاعتراف تم تسريبها للمتهم من قبل المحقق أثناء الاستجواب. فعندما يتم تسجيل الاستجواب كاملاً فإنه يمكن من خلال الاطلاع عليه والاستماع لما دار فيه تبين حقيقة إذا كان مصدر المعلومات الحساسة التي تضمنها الاعتراف المتهم ومن ثم فإن الاعتراف في الغالب صحيح، أم أن المحقق أوحى بها إلى المتهم بشكل مباشر أو غير مباشر عمداً أو من دون قصد ومن ثم فإن الاعتراف غالباً غير صحيح (Drizin & Colgan, 2001).

٢- يُمكن الإدارات المختصة بالمراقبة والتدريب وكذلك المحققون أنفسهم عن طريق الاطلاع على التسجيلات أو على عينة منها من التعرف على الممارسات الخاطئة أو غير القانونية والعمل على تلافيها مما يعزز من كفاءة المحققين وعدالة وجودة الاستجواب (Baldwin, 1992b).

٣- خوف المحقق من احتمالية أن يتم الاطلاع على استجواب المتهم من قبل المدعي العام، المحامي، القاضي أو زملائه يشكل محفزاً له للارتقاء بمهاراته في الاستجواب ورادعاً له من مخالفة النظام (Baldwin, 1992b).

٤- يمثل حماية للمحقق من ادعاءات المتهم من أنه قام بالاعتداء عليه أو أساء معاملته (Sullivan, et al, 2008).

٥- يُمكن المحقق من التركيز على إجابات المتهم عوضاً عن تدوين ما يقوله المتهم كما يُمكنه بعد انتهاء الاستجواب من الاستماع أو مشاهدة الاستجواب للتعرف على ما إذا كان هناك بعض المعلومات المهمة التي أدلى بها المتهم وتم تجاهلها (Vrij, 2003; Sullivan, *et al*, 2008). كما أنه يرصد جميع إفادات المتهم ومنها تلك التي يدلي بها المتهم

بصورة عفوية والتي قد لا يقر المتهم بإدلائه بها أو يوافق على إعادتها (Drizin & Colgan, 2001).

٦- حيث إن التسجيل يمثل نافذة يمكن من خلالها للعامة الاطلاع على ما يجري في غرف الاستجواب المغلقة التي لا يُعلم بالضبط ما يدور بداخلها وكيف تتم معاملة المتهمين من قبل المحققين فيها خاصة في ظل سيل الاتهامات الكبير الذي يسوقه المتهمون أثناء المحاكمة بشأن إساءة معاملتهم أثناء الاستجواب طمعاً في إبطال اعترافاتهم، فإن التسجيل يمثل – والحالة تلك– وسيلة مهمة لتعزيز ثقة الأفراد في أجهزة العدالة الجنائية المختصة وهو ما سينعكس إيجابا على علاقة الأفراد بتلك الجهات (Sullivan, *et al*, 2008).

٧- مع تقدم التقنية الحديثة فإن التكلفة المادية لتطبيق هذا النظام لم تعد بالشكل المكلف كما كانت عليه سابقاً.[١٣]

إلا أن تسجيل الاستجواب ليس حلاً خالياً من العيوب كما يصوره البعض (Lassiter, 2002). فالقيمة الحقيقية للتسجيل هي أنه ينفرد في تقديمه لقاضي الموضوع والمتهم والمدعي العام فرصة إعادة مشاهدة الماضي كما حدث (McConville, 1992b).

لذلك فإن قيمة التسجيل كسجل دقيق وموضوعي لما حدث أثناء الاستجواب تنخفض إذا لم يتم تسجيل كل ما دار بين المتهم والمحقق. فإذا تمكن المحقق من الحديث مع المتهم قبل أن يبدأ التسجيل، فإن قيمة التسجيل في نقل حقيقة ما حدث تنخفض حيث يمكن أن يتم تهديد المتهم من قبل المحقق أو وعده بشيء قبل بدء التسجيل ثم يتم التسجيل ويتجاوب المتهم مع أسئلة المحقق بالطريقة التي تم الاتفاق عليها قبل بدء التسجيل دون أن يمكن إدراك ذلك من خلال الاطلاع والاستماع إلى تسجيل الاستجواب (McConville, 1992b)، وهو ما يظهر أنه حدث في قضية مهرولة الحديقة المركزية التي سبق الحديث عنها حيث اقتصر التسجيل فيها على اعترافات المتهمين التي ثبت لاحقاً عدم صحتها دون أن يتم تسجيل الاستجواب كاملاً (Kassin, 2004).[١٤] ولذلك فإن التسجيل في هذه الحالة بدلاً من أن يمثل حماية للمتهم من التعرض للإكراه المادي أو المعنوي، فإنه يمكن أن يضعف من موقف المتهم لأنه سيكون من الصعب عليه أن يثبت أنه تعرض لإكراه مادي أو معنوي في ظل وجود تسجيل مرئي وسمعي يظهر المتهم وهو يعترف بارتكاب الجريمة دون أن يظهر أثناء التسجيل ما يشير إلى أنه واقع تحت تأثير الإكراه المادي أو المعنوي (McConville, 1992a).

(١٣) فقد بلغت تكلفت تجهيز غرف الاستجواب بالتسجيل الإلكتروني المرئي والسمعي في مدينة كانكاكي الأمريكية – على سبيل المثال– خمسة آلاف دولار أمريكي أي ما يعادل ثمانية عشر وثلاث مئة وخمسة وسبعين ريالاً سعودياً. انظر: (Drizin & Colgan, 2001; Sullivan, *et al*, 2008).

(١٤) انظر المبحث الثالث من الفصل الأول من هذا البحث. انظر أيضاً: (Kassin, 2004).

إلا أنه لا يوجد حل نهائي لهذه المشكلة لأن المحقق المصر على مخالفة النظام بالتحدث مع المتهم دون تسجيل سيستطيع عمل ذلك كأن يتبع المتهم إلى دورة المياه والتي لا يمكن وضع كاميرات تصوير فيها لأسباب تتعلق بالخصوصية (Baldwin, 1992a; Royal Commission, 1993). ومع أن التسجيل المرئي والسمعي له دور مهم في مراقبة وضبط تصرفات المحقق أثناء استجواب المتهم إلا أنه ليس كفيلاً وحده بحل مشكلة الاعترافات غير الصحيحة. ولذلك فإنه يجب النظر إلى التسجيل المرئي والسمعي على أنه جزء من نظام متكامل يتضمن مجموعة من الضمانات التي تعزز بعضها بعضاً وتساهم معاً في الحد من حدوث الاعترافات غير الصحيحة والعمل على اكتشافها حال وقوعها. ولتعزيز دور التسجيل المرئي والسمعي في نقل جميع المحادثات التي تجري بين المتهم والمحقق فيجب، بالإضافة إلى كفالة الضمانات التي سيأتي الحديث عنها في المباحث القادمة، منع زيارة المحقق للمتهم في التوقيف، تزويد جميع مقار سلطة التحقيق –وليس فقط غرف الاستجواب– التي يمكن أن يلتقي فيها المحقق بالمتهم بالكاميرات، وضع جزاء رادع لمخالفة قاعدة وجوب تسجيل جميع المحادثات التي تتم بين المتهم والمحقق والذي يتمثل في بطلان الاعتراف إذا ثبت أن المحقق تعمد عدم تسجيل أجزاء معينة من حديثه مع المتهم (Dixon, 2006). كما أنه يجب أخيراً على قاضي الموضوع عند تحديد صحة الاعتراف من عدمه في حال طعن المتهم بعدم صحته توخي الحذر عند مشاهدة تسجيل جلسات الاستجواب والتأكد قدر الإمكان من أنه لا يتضمن أي شيء يشير إلى أنه كان مسبوقاً بمحادثات غير مسجلة بين المحقق والمتهم كان لها دور في اعتراف المتهم (Bryan, 1997).

ولتعزيز قدرة تسجيل الاستجواب في كشف وسائل الإكراه المعنوي التي يتم استخدامها أثناء الاستجواب فإن علماء الاعتراف يوصون بوضع الكاميرا بشكل معين، حيث إن تقرير إذا ما كان المتهم قد تعرض للإكراه أم لا يتأثر بالزاوية التي تظهرها الكاميرا (Lassiter & Irvin, 1986; Lassiter, *et al*, 1992). ومن أجل أن يتعرف القاضي على إذا ما كان اعتراف المتهم ناتجاً عن الإكراه الذي تعرض له أثناء الاستجواب فمن الطبيعي أن القاضي يحتاج إلى أن يرى ما فعله وقاله المتهم أثناء الاستجواب ولهذا فإنه من الطبيعي أن يتم تركيز كاميرا الاستجواب على المتهم فقط كما هو متبع في بعض الدول التي تطبق نظام تسجيل الاستجواب (Lassiter, *et al*, 2002). إلا أن الدراسات العلمية أظهرت أنه إذا كانت الكاميرا تركز على المتهم فقط فإن احتمالية تقرير أن المتهم تعرض للإكراه تقل مقارنة بما لو تم الاستماع لما دار في الاستجواب من حديث دون رؤيته، حيث أن الضغوط التي يتعرض لها المتهم قد لا تظهر لمن يشاهد التسجيل من هذه الزاوية

(Lassiter & Irvin, 1986). كما أن تأثر حكم الشخص حول إذا ما تم إكراه المتهم من عدمه بزاوية الكاميرا ليس مقصوراً على الأشخاص العاديين وإنما يمتد للأشخاص المحترفين من القضاة والمحامين والمدعين العامين ورجال إنفاذ القانون (Lassiter, *et al*, 2007). وحيث أن الدراسات العلمية قد أظهرت أنه لا تختلف النتائج الخاصة بتقرير تعرض المتهم للإكراه من عدمه بين إذا ما تم الاستماع إلى الاستجواب دون الإطلاع على ما دار فيه وبين تسجيل الاستجواب عن طريق تركيز الكاميرا على المتهم والمحقق في آن واحد أو المحقق وحده، ونظراً للمميزات الإضافية التي يتمتع بها التسجيل المرئي للاستجواب على التسجيل السمعي فقط، فإن علماء الاعتراف يوصون –بخلاف ما هو موجود في بعض أنظمة العدالة الجنائية المقارنة– بأن يتم تسجيل الاستجواب عبر كاميرا واحدة موجهة على المتهم والمحقق معاً حيث إنها الوضعية التي تُمكن القاضي من التعرف بشكل أدق على حقيقة الضغوط التي يتعرض لها المتهم والتي يمكن من خلالها أن يقرر القاضي بشكل حيادي إذا ما كان المتهم أكره على الاعتراف أم لا (Lassiter, *et al*, 1992; Lassiter & Lindberg, 2009).[١٥]

وتجدر الإشارة أخيراً إلى أن التسجيل المرئي والسمعي لجميع جلسات الاستجواب وإن كان لا يستطيع منع وقوع الاعترافات غير الصحيحة فإنه يعد أحد أهم الوسائل التي يمكن من خلالها –على الأقل– الكشف عن وقوع الاعترافات غير الصحيحة وكذلك التعرف على أسباب وقوعها فيما لو تبين لاحقاً عدم صحة الاعتراف نتيجة ظهور أدلة ليس لها علاقة بالاستجواب (Lassiter, 2010).

المبحث الثاني: التأكد من مضمون الاعتراف

يكتسب الاعتراف أهميته في الإثبات ليس فقط من كونه نابعاً من إرادة المتهم الحرة وإنما أيضاً من حقيقة أنه يبين لقاضي الموضوع كيف قام المتهم بارتكاب الجريمة وفي بعض الأحوال الدوافع التي قادته إلى ارتكاب الجريمة. واعتراف المتهم بارتكابه للجريمة دون إعطاء معلومات تفصيلية عن كيفية ارتكاب الجريمة لن يكون كافياً لإقناع القاضي بارتكابه للجريمة، ولذلك فينصب تركيز المحققين بعد الحصول على اعتراف من المتهم بارتكابه للجريمة على الحصول على أكبر قدر ممكن من المعلومات من المتهم عن الجريمة تساهم في إثبات صحة اعتراف المتهم. وغالباً ما يشير توافق المعلومات التي يتضمنها اعتراف المتهم مع ما هو معلوم لدى سلطة التحقيق عن تفاصيل الجريمة إلى صحة اعتراف المتهم (Ofshe & Leo, 1997a).

---

(١٥) وتعد نيوزيلندا من الدول الرائدة في تطبيق سياسة التسجيل المرئي ذو التوجيه المزدوج على المتهم والمحقق. انظر: (Lassiter, *et al*, 2006).

ويسهل عملية التحقق من صحة الاعتراف خاصة في القضايا المشهورة هو تسريب سلطة التحقيق معلومات غير صحيحة عن الجريمة للإعلام أو الاحتفاظ بمعلومات معينة وعدم إفشائها لأحد خارج سلطة التحقيق. فإذا قام المتهم بالاعتراف بالجريمة وتضمن اعترافه المعلومات المغلوطة التي تم تسريبها للإعلام فإن هذا يعد مؤشراً قوياً على عدم صحة اعترافه ؛ وفي المقابل فإنه إذا تضمن اعتراف المتهم معلومات تم قصر تداولها على المشاركين في التحقيق فإن هذا يعد دليلاً قوياً على صحة الاعتراف (Ofshe & Leo, 1997a). وهناك ثلاثة أنواع من المعلومات إذا تضمنها الاعتراف تعتبر مؤشراً جيداً على صحته، وهي: (١) المعلومات التي تقود إلى اكتشاف أدلة جديدة غير معروفة لدى سلطة التحقيق (مثل مكان المسروقات، مكان سلاح الجريمة، ...الخ) (٢) المعلومات التي تظهر معرفة المتهم بأشياء غير عادية تتميز بها الجريمة المرتكبة ولم يتم الكشف عنها لوسائل الإعلام (مثل إتباع وسيلة غير تقليدية في قتل المجني عليه، التمثيل بالمجني عليه بطريقة معينة، ...الخ) (٣) المعلومات التي تظهر معرفة المتهم بتفاصيل دقيقة عن الجريمة لا يمكن أن يخمنها المتهم ولم يتم الكشف عنها لوسائل الإعلام (مثل الأمتعة الموجودة في مكان وقوع الجريمة، الملابس التي كان يرتديها المجني عليه، ...الخ). فإذا تضمن الاعتراف أياً من المعلومات السابق ذكرها فإنه هذا يعد في الغالب مؤشراً على صحته ما لم يكن هناك سبب مقنع يشرح كيف حصل المتهم على تلك المعلومات باستثناء ارتكابه للجريمة (Leo & Ofshe, 1998).

وتأسيساً على ما تقدم فيمكن القول إنه يمكن من خلال تبني قاعدة فحص مدى تطابق معلومات الاعتراف مع وقائع الجريمة المساهمة في اكتشاف الاعترافات غير الصحيحة أو على أقل تقدير الحذر عند التعامل مع الاعترافات التي وإن كانت لا تتضمن معلومات تثبت عدم صحة الاعتراف فهي – في الوقت ذاته– لا تتضمن معلومات تثبت حقيقة صحته. إلا أنه ينبغي الإشارة هنا إلى أنه مع أن تطبيق القاعدة السابقة في الواقع العملي أسهم في إثبات عدم صحة بعض الاعترافات ومن ثم عدم إدانة المتهمين بناءً عليها (Ofshe & Leo, 1997a)،[١٦] فإن الكثير من الاعترافات غير الصحيحة التي تسببت في الإدانات الخاطئة تضمنت معلومات دقيقة لا يعلمها إلا الجاني ومن ثم فقد كان من الطبيعي أن يصدق

(١٦) للاطلاع على بعض قضايا الاعترافات التي ظهر عدم صحتها لتناقضها مع وقائع الجريمة في الولايات المتحدة الأمريكية، انظر: (Ofshe & Leo, 1997a) وتنبغي الإشارة هنا إلى أن القضاء الأمريكي لم يتبنى هذه القاعدة بشكل صريح وإنما يعد جزءاً من مهمة المحكمة تقدير موثوقية الاعتراف وبطبيعة الحال فإن التأكد من تطابق معلومات الاعتراف مع وقائع الجريمة يعد بديهياً جزءاً منه، وإن لم يكن بالضرورة شرطاً من شروط قبوله كدليل. انظر المرجع نفسه، ص ١١١٨.

القاضي أن الاعتراف –مع طعن المتهم في صحته– صحيح وأن تراجع المتهم عنه ما هو إلا محاولة للإفلات من العقاب (Garrett, 2008).[١٧] وبعد أن تبين أن المتهمين الذين تمت إدانتهم في هذه القضايا بناءً على الاعترافات المقدمة منهم أبرياء، فإن التساؤل الذي يثور في مثل هذه القضايا والتي يستند فيها الادعاء العام في إثبات صحة الاعتراف على طبيعة المعلومات التي تضمنها الاعتراف بصفتها معلومات داخلية لا تعلمها إلا سلطة التحقيق ومرتكب الجريمة هو: ما هو مصدر تلك المعلومات؟ (Garrett, 2010).

لقد كان من غير المعلوم –في السابق على الأقل– أن بعض المعلومات التي يتضمنها الاعتراف والتي تعد مؤشراً على صحته قد يتم تسريبها للمتهم –بشكل متعمد أو من دون قصد– من قبل المحقق أثناء الاستجواب في ظل ما يعرف بظاهرة تلويث الاعتراف (phenomenon of confession contamination). والمقصود بالتلويث هنا هو "العملية التي يوحي فيها المحقق للمتهم بحقائق عن الجريمة لم يكن يعلم بها مسبقاً أو يعلم فيها المتهم عن تلك الحقائق من خلال وسائل الإعلام أو نتيجة لتسريبها أو تداولها أو انتشار الخبر عنها في المجتمع" (Leo & Ofshe, 1998). ولذلك فمن أجل نجاح قاعدة فحص مضمون الاعتراف في اكتشاف الاعترافات غير الصحيحة فإنه ينبغي التأكد من عدم إمكانية وصول المعلومات التي تضمنها الاعتراف والتي تثبت حقيقة صحته إلى المتهمين من مصادر خارجية وعلى رأسهم المحقق (Ofshe & Leo, 1997a). وأفضل طريقة للتأكد من أن المعلومات التي تضمنها الاعتراف والتي تمثل مؤشراً قوياً على صحته أدلى بها المتهم بناء على معلوماته الشخصية وأن معرفته بالجريمة لم يتم تلوثيها بمعلومات خارجية من قبل المحقق هو التسجيل المرئي والسمعي لجميع أحاديث المتهم مع المحقق على الوجه السابق بيانه في المبحث السابق (Gudjonsson, 2003; Leo, *et al*, 2006).

المبحث الثالث: وجود محامٍ مع المتهم أثناء الاستجواب

كما سبقت الإشارة إليه فإن كلاً من الولايات المتحدة الأمريكية وإنجلترا –اللتين برزت فيهما مشكلة الاعترافات غير الصحيحة كما أظهرت الأمثلة العملية التي سبق ذكرها في الفصل الأول من هذا البحث– تحيط المتهم بمجموعة من الحصانات التي تهدف إلى حماية المتهم من التعرض إلى أي إكراه مادي أو معنوي والتي تشمل حق المتهم المقبوض عليه في الاستعانة بمحام، وحقه في أن تتكفل الدولة بتعيين محام له بالمجان إذا لم يكن قادراً

(١٧) للاطلاع على قضايا كان الدليل الرئيس فيها على ارتكاب المتهم للجريمة هو اعترافه الذي تضمن معلومات "داخلية" عن الجريمة لا يعلمها إلا الجاني وثبت لاحقاً براءة المتهم من ارتكاب الجريمة، انظر: (Garrett, 2010).

على تحمل تكاليف الاستعانة بمحام، وحقه في حضور محاميه جلسات الاستجواب وحقه في أن يبلغ عند القبض عليه بهذه الحقوق. إلا أن هذه الحصانات مع أهميتها لم تتمكن من منع وقوع الاعترافات غير الصحيحة في هاتين الدولتين بشكل كامل، وهذه الحقيقة تقود إلى استنتاج منطقي مفاده أن إمكانية وقوع الاعترافات غير الصحيحة في ظل عدم تمتع المتهم بمثل هذه الضمانات أكبر.

ويكتسب حق المتهم في وجود محاميه أثناء الاستجواب في سياق هذا الموضوع من حقيقة أنه يساهم في تخفيف الضغط النفسي على المتهم كما أنه يساعد في ضمان عدم تحايل المحقق على القواعد التي تحكم الاستجواب، خاصة في ظل جهل المتهم بها وهو ما يقلل من احتمالية إدلاء المتهم باعتراف غير صحيح (Baldwin, 1992a; Royal Commission, 1993). كما أن الحاجة إلى تواجد محام مع المتهم تتضاعف أثناء استجواب المتهمين الأحداث أو الذين يعانون إعاقات نفسية تجعلهم عرضة للتجاوب مع إيحاءات المحقق وأقل قدرة على تحمل ضغوطات الاستجواب وهو ما قد يقودهم في المحصلة النهائية إلى الإدلاء باعترافات غير صحيحة (White, 1997; Conti, 1999).[١٨] ولضمان تفعيل هذه الضمانة في الواقع العملي فإنه يجب ألا يكتفي النظام بالنص على حق المتهم المقبوض عليه في الاستعانة بمحام وحقه في حضور محاميه جلسة الاستجواب، بل يجب أن ينص أيضاً على حق المتهم في أن تتكفل الدولة بتعيين محام له بالمجان إذا لم يكن قادراً على تحمل تكاليف الاستعانة بمحام، وحقه في أن يبلغ عند القبض عليه بهذه الحقوق، حتى لا يحرم المتهمون الفقراء أو الجاهلون بحقوقهم (وهم من يمثل غالبية المتهمين) من هذه الضمانات المهمة. ولتعزيز الفائدة العملية من حضور المحامي جلسات الاستجواب فيجب أن يكون المحامي مؤهلاً؛ فقد أثبتت التجارب العملية أن حضور المحامي جلسات الاستجواب في حد ذاته لا يمنع المحققين من الضغط على المتهمين نفسياً والحصول منهم على اعترافات قد لا تكون صحيحة (Paris, Abdullahi and Miller, 1992).

المبحث الرابع: تقنين أساليب الاستجواب

كما ظهر في الفصل السابق من هذه الدراسة فإن عدم وجود نصوص قانونية واضحة تحدد بشكل دقيق ما يعد من أساليب الإكراه المعنوي التي يحظر

---

(١٨) ينص النظام في إنجلترا على ضرورة وجود شخص بالغ مناسب (والد، موظف خدمة اجتماعية، الخ...) أثناء استجواب الأحداث أو من يعانون إعاقات عقلية ليساعدوا= =في التواصل بين المحقق والمتهم وحماية حقوق المتهم، وإن كان يرى علماء الاعتراف أن الأفضل هو وجود محام مع المتهمين الأحداث أو الذين يعانون إعاقات عقلية لأنهم أكثر قدرة من غيرهم على حماية حقوق هؤلاء الأفراد. انظر نظام الشرطة والأدلة الجنائية ١٩٨٤ (اللوائح التنفيذية) (اللائحة (ج))، المادة ١/٧.

The Police and Criminal Evidence Act 1984 (Codes of Practice); (Kassin, *et al*, 2010a).

على المحقق اللجوء إليها عند استجواب المتهم كان له دور مؤثر في الحصول على اعترافات غير صحيحة. ولمعالجة مشكلة الاعترافات غير الصحيحة فإنه يجب أن يكون هناك قواعد إجرائية تنظم أساليب الاستجواب بشكل واضح ودقيق خاصة تلك الأساليب التي ثبت أن لها دوراً كبيراً في الحصول على اعترافات غير صحيحة، وهي التي تشمل استجواب المتهم لمدة طويلة دون مراعاة حاجته للراحة أو النوم أو الأكل، وإيهام المتهم بوجود أدلة تدينه مع عدم وجود مثل هذه الأدلة في الحقيقة، وتوجيه تهديدات ووعود مبطنة للمتهم، حتى لا يتم استخدام مثل هذه الأساليب –بحسن أو بسوء نية– من قبل المحقق للحصول على اعتراف من المتهم الذي يعتقد المحقق أنه ارتكب الجريمة.

ولضمان عدم استخدام المحقق مدة الاستجواب للضغط على المتهم من أجل الحصول على اعتراف منه بالجريمة المنسوبة إليه، فإنه يجب أن يحدد النظام المدة التي لا يجوز للاستجواب تجاوزها وأن يبلغ المتهم بهذه المدة قبل بدء الاستجواب حتى يعلم بأنه سيتوقف الاستجواب عند لحظة معينة وأن توقفه ليس مرتبطاً باعترافه بارتكاب الجريمة المنسوبة إليه. وبناءً على التجارب العملية فإنه يوصى –كحد أدنى– بألا يتم استجواب المتهم لمدة متواصلة تزيد على خمس ساعات (White, 1997)، وأن يمنح المتهم أوقات كافية للراحة والنوم والأكل والصلاة بين جلسات الاستجواب (Kassin, *et al*, 2010a).[١٩]

أما فيما يتعلق بأسلوب خداع المتهم عن طريق إيهامه بوجود أدلة تدينه مع عدم وجود مثل هذه الأدلة في الحقيقة، فتختلف أنظمة العدالة الجنائية في تعاملها مع مثل هذا الأسلوب عند استجواب المتهم، فبينما تحظره بعض الدول مثل معظم دول أوروبا تجيزه بعض الدول الأخرى مثل الولايات المتحدة الأمريكية الذي يعد من الشائع فيها استخدام مثل هذا الأسلوب (Kassin & Gudjonsson, 2004). وحظر استخدام الخداع من عدمه يمثل معضلة أخلاقية أمام أنظمة العدالة الجنائية. فمن جهة، فإن استخدام الخداع –بخلاف الإكراه الجسدي– لا يمس كرامة المتهم ولا أمنه الشخصي وقد يساهم في الحصول على دليل يدين المتهم بالجريمة المنسوبة إليه وما ينطوي عليه ذلك من حماية للمجتمع من

---

(١٩) وإن كان النظام في إنجلترا لا ينص على حد أعلى لمدة الاستجواب، إلا أن اللائحة التنفيذية (ج) لنظام الشرطة والأدلة الجنائية ١٩٨٤ تنص على أنه يجب أن يمنح المتهم كل أربع وعشرين ساعة على الأقل ثماني ساعات غير متقطعة للراحة عادة في المساء، وأن يمنح فسحة مدتها خمس وأربعون دقيقة على الأقل لتناول الطعام أثناء أوقات تناول الطعام المعروفة، وخمس عشرة دقيقة على الأقل وقت مستقطع بعد كل جلسة استجواب تصل مدتها إلى ساعتين. انظر نظام الشرطة والأدلة الجنائية ١٩٨٤ (اللوائح التنفيذية) (اللائحة (ج))، المادة (١٢/٢، ٨) (١٢/ب). لمزيد من التفصيل، انظر: (Zander, 1995).

المجرمين والذي يحقق بدوره المصلحة العامة. إلا أنه من جهة أخرى لا يوجد إجماع حول الخط الذي لا يجوز تجاوزه في هذه الحالة، إضافة إلى أن إجازة استخدامه قد تترتب عليه سلبيات عدة من أبرزها ما يلي: يجيز رسمياً استغلال المتهمين والتلاعب بهم، يشجع المحققين أن يكذبوا في مجالات أخرى، يضعف ثقة العامة في سلطة التحقيق، ويتسبب في بعض الحالات في الحصول على اعترافات غير صحيحة (Leo, 1992). وحيث إن الدول التي حظرت هذا الأسلوب من الخدع لم تتأثر فيها نسبة الحصول على الاعترافات الصحيحة، وبما أن حظر هذا الأسلوب يعزز من حماية الأبرياء من الإدلاء باعترافات غير صحيحة فمن الأولى حظر هذا الأسلوب بشكل كامل أو على أقل تقدير حظر استخدامه مع المتهمين الأحداث والمتهمين الذين يعانون إعاقات نفسية لأن استخدامه مع هذه الفئات يزيد بشكل كبير نسبة إمكانية الحصول منهم على اعترافات غير صحيحة للأسباب السابق ذكرها في الفصل الثاني من هذه الدراسة (White, 1997; Kassin, *et al*, 2010a).

أخيراً، ومنعاً للتحايل على قاعدة حظر توجيه الوعود أو التهديدات للمتهم أثناء استجوابه والتي تتبناها أغلب أنظمة العدالة الجنائية بحكم أنها تعد شكلاً من أشكال الإكراه المعنوي فإنه يجب حظر استخدام الوعود أو التهديدات المبطنة التي تجعل المتهم الذي يتم استجوابه يعتقد بشكل منطقي بأنه سيحصل على فائدة أو سيتعرض لضرر فيما يتعلق بكيفية التعامل مع قضيته بناءً على ما يقرره بالاعتراف بارتكابه للجريمة المنسوبة إليه من عدمه (White, 1997; Kassin, *et al*, 2010a).

الخاتمة

تسعى سلطة التحقيق في سبيل إثبات ارتكاب المتهم للجريمة المنسوبة إليه إلى الحصول على اعتراف من المتهم لأنه يمثل أسهل الطرق وأقصرها لإدانة المتهم. وفي ظل حظر وسائل الإكراه المادي فإنه كان يعتقد بأنه من غير المنطقي أن يعترف المتهم بجريمة لم يرتكبها نظراً لما سيترتب على ذلك الاعتراف من نتائج سلبية على المتهم. وقد عزز وجود هذا الاعتقاد الخاطئ تضمن الاعترافات غير الصحيحة في كثير من الأحيان معلومات من المفترض ألا يعلمها إلا الجاني وسلطة التحقيق. إلا أنه ثبت نتيجة للتطور العلمي الكبير في مجال البصمة الوراثية الذي ساهم في الكشف عن إدانات خاطئة قامت على اعترافات غير صحيحة، عدم صحة هذا الاعتقاد؛ كما أنه قد تبين أيضاً أن الاعترافات غير الصحيحة تعد السبب الأهم –بعد دليل التعرف البصري– في حصول الإدانات الخاطئة. وقد أظهرت التجارب العملية والدراسات العلمية التي تم تناولها في هذه الدراسة أن الاعترافات غير الصحيحة لا يمكن عزوها إلى سبب معين بل إلى مجموعة من العوامل تتفاعل مع بعضها البعض لتقود

المتهم إلى الاعتراف بجريمة لم يرتكبها. وتنقسم هذه العوامل إلى عوامل مرتبطة بظروف وأساليب الاستجواب وعوامل مرتبطة بالصفات الشخصية للمتهم. وحيث إن الاعترافات غير الصحيحة غالباً ما يتم الحصول عليها أثناء استجواب المتهم فإنه ينبغي –والحالة تلك– توجيه جميع الجهود نحو هذه المرحلة المهمة من الدعوى الجنائية في محاولة للتقليل من نسبة حدوث هذه الظاهرة إلى الحد الأدنى الممكن.

التوصيات

حيث إن هذا البحث قد سلط الضوء على أبرز أسباب وقوع الاعترافات غير الصحيحة، فإن هذه الدراسة توصي بتبني مجموعة من المقترحات التي تمثل –في رأي الباحث– الحد الأدنى الذي يجب تبنيه للتعامل مع مشكلة الاعترافات غير الصحيحة، دون أن تتسبب –في الوقت ذاته– في التقييد غير المبرر لسلطة التحقيق الذي قد ينتج عنه إعاقة لعملها في جمع الأدلة ومنها الاعتراف ومن ثم إفلات مجرم من العقاب. فحتى تجد أي توصية قبولاً على أرض الواقع من قبل الجهازين التنظيمي (التشريعي) والقضائي وكذلك من قبل أجهزة العدالة الجنائية التنفيذية المعنية فيجب أن تراعي هذه التوصية ليس فقط عدم إدانة المتهمين الأبرياء، فهذا الهدف –على أهميته– ليس هو الهدف الوحيد لنظام العدالة الجنائية؛ وإنما أن تراعي أيضاً الهدف الآخر لنظام العدالة الجنائية المتمثل في عدم إفلات المجرمين من العقاب. ولذلك فإن التوصيات المطروحة هنا كما هو شأن جميع قواعد الإجراءات الجنائية تحاول التوفيق بين هذين الهدفين دون تغليب أحدهما على الآخر. ولمعالجة مشكلة الاعترافات غير الصحيحة فإن هذه الدراسة توصي بما يلي:

١- التسجيل السمعي والمرئي لجميع جلسات الاستجواب. وتعد هذه التوصية الوسيلة الأكثر فاعلية في معالجة مشكلة الاعترافات غير الصحيحة. ومع تقدم التقنية الحديثة فإن التكلفة المادية لتطبيق هذا النظام لم تعد بالشكل المكلف كما كانت عليه سابقاً، مع العلم أن الفوائد التي يمكن أن يحققها هذا النظام والتي سبق الحديث عنها لا يمكن قياسها مادياً. ونظراً لما قد يواجه تطبيق سياسة تسجيل الاستجواب من معارضة وتخوف في الدول التي لا يوجد فيها مثل هذا النظام وهو ما حصل في البداية في جميع الدول التي تبنت مثل هذا النظام فأقترح أن يتم تطبيق هذا النظام على ثلاث مراحل. في المرحلة الأولى يتم تجهيز غرف الاستجواب ومقرات سلطة التحقيق بأجهزة التسجيل السمعي والمرئي وكذلك تدريب المحققين عليها مع مراعاة الأخذ بآخر ما توصلت إليه أنظمة العدالة الجنائية المتقدمة في هذا المجال. في المرحلة الثانية يتم تسجيل الاستجواب بناءً على مبادرة ذاتية من سلطة التحقيق في الجرائم الكبيرة التي يتم التحقيق فيها في المدن الرئيسة؛ وبعد ذلك يتم تقييم التجربة

ومناقشتها ومعالجة أوجه القصور فيها من قبل المحققين والمشرفين على تنفيذ هذا النظام. في المرحلة الثالثة يتم إعطاء نظام التسجيل غطاء قانوني يجعل استخدامه في جميع جلسات الاستجواب –إلا بموجب استثناءات محددة وواضحة ومنها –على سبيل المثال– عدم رغبة المتهم في تسجيل الاستجواب، حتى لا يتم التحايل على هذه القاعدة باسم "ضرورة التحقيق"– واجباً يترتب على مخالفته بعدم تسجيل جلسة الاستجواب كلها أو جزء منها بطلان دليل الاعتراف الناتج عنها. والتطبيق التدريجي لنظام تسجيل الاستجواب من شأنه أن يبدد مخاوف المعارضين لتطبيقه متى ما رأوا على أرض الواقع أن مخاوفهم ليس لها مبرر وأن لهذا النظام فوائد مهمة من شأنها أن تساهم في نجاح عملهم بوجه خاص وفي تعزيز شفافية وعدالة نظام العدالة الجنائية بشكل عام.

٢- توعية المحققين والقضاة بشأن مشكلة الاعترافات غير الصحيحة وأسبابها ونتائجها.

٣- تدريب المحققين على مهارات الاستجواب التي تهدف إلى الوصول إلى الحقيقة وليس بالضرورة الحصول على اعتراف ومنها عدم إفشاء معلومات حساسة عن الجريمة إلى المتهم، والحصول في حال اعترف المتهم على ما يثبت صحة اعترافه، ومراعاة الحالة العقلية والنفسية للمتهمين الأحداث أو من يعانون إعاقات نفسية عند استجوابهم حيث إنهم يعدون عرضة أكثر من غيرهم للإدلاء باعترافات غير صحيحة.

٤- حيث إن الحصول على اعتراف من المتهم يعد أسهل الطرق وأسرعها (وإن لم يكن أكثرها موثوقية) في إدانة المتهم، فينبغي العمل على خفض تركيز المحققين على الحصول على الاعتراف عن طريق تدريب المحققين على البحث والحصول على جميع الأدلة الممكنة التي تغنيهم عن التركيز على المتهم للحصول على اعتراف منه بارتكاب الجريمة أو على أقل تقدير تساعدهم عند استجواب المتهم في إقناعه بالاعتراف بناءً على الأدلة الموجودة لديهم، عوضاً عن اللجوء إلى أساليب الاستجواب النفسية للضغط على المتهم أثناء الاستجواب حتى يعترف دون وجود أدلة مادية مستقلة تشير إلى ارتكابه للجريمة محل التحقيق.

٥- وجوب تواجد محام مع المتهم أثناء الاستجواب خاصة المتهمين الأحداث أو الذين يعانون إعاقات نفسية تكفل التقليل من إمكانية الحصول منهم على اعترافات غير صحيحة نظراً لقابليتهم للتجاوب مع الإيحاءات وعدم قدرتهم على التعامل مع ضغوطات الاستجواب. ولضمان تفعيل هذه الضمانة في الواقع العملي فيجب أن يكفل النظام أيضاً حق المتهم المقبوض عليه في أن تتكفل الدولة بتعيين محام له بالمجان إذا لم يكن قادراً على

تحمل تكاليف الاستعانة بمحام، وحقه في أن يبلغ عند القبض عليه بهذه الحقوق.

٦- وجوب أن يكون هناك تدخل تنظيمي (تشريعي) أو قضائي ينظم أساليب الاستجواب ويوضح بشكل أكبر –على وجه الخصوص– أساليب الإكراه المعنوي التي يحظر على المحقق اللجوء إليها عند استجواب المتهم، ووضع المعايير اللازمة التي يجب على المحقق التقيد بها. وفي هذا السياق فإنه يجب النظر في الآتي:

أ) حيث إن طول مدة الاستجواب له دور مؤثر في وقوع الاعترافات غير الصحيحة فإنه يجب تقنين مدة الاستجواب ومنح المتهم أوقات كافية للراحة والنوم والأكل والصلاة بين جلسات الاستجواب.

ب) حظر خداع المتهم عن طريق إبلاغه بوجود أدلة ليس لها وجود في الحقيقة، أو على أقل تقدير حظر استخدام هذا الأسلوب مع المتهمين الأحداث أو الذين يعانون إعاقات نفسية.

ج) حظر استخدام الوعود أو التهديدات المبطنة التي تجعل المتهم الذي يتم استجوابه يعتقد بشكل منطقي بأنه سيحصل على فائدة أو سيتعرض لضرر فيما يتعلق بكيفية التعامل مع قضيته بناءً على ما يقرره من الاعتراف بارتكابه للجريمة المنسوبة إليه من عدمه.

٧- يجب على المحكمة أن تتأكد من تطابق معلومات الاعتراف مع وقائع القضية قبل أن تحكم بالاستناد عليه وألا تقبل أي اعتراف ثبت تناقض معلوماته مع وقائع القضية. كما أنه يجب على المحكمة أن تنظر في حال عدم رضاها عن أساليب الاستجواب –حتى في حال اطمئنانها لصحة الاعتراف– في استبعاد ذلك الاعتراف من أجل فرض احترام قواعد الاستجواب على السلطة المختصة وحتى لا تكون الغاية مبررة للوسيلة.

المراجع

قائمة الأنظمة واللوائح

نظام الإجراءات الجزائية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٩) وتاريخ ١٤٢٢/٧/٢٨هـ. نشر في جريدة أم القرى، العدد (٣٨٦٧) في ١٤٢٢/٨/٢٤هـ.

قائمة المعاهدات الدولية

اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو غير الإنسانية أو المهينة اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٤٦/٣٩ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤م، تاريخ بدء النفاذ: ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨٧م.

المراجع العربية

بلال، أحمد. *الإجراءات الجنائية المقارنة والنظام الإجرائي في المملكة العربية السعودية*. القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٩٠.

الحرقان، عبدالحميد. "إجراءات التعرف البصري على المتهم في المملكة العربية السعودية: دراسة تقييمية مقارنة". *مجلة الحقوق بجامعة الكويت*. العدد (٤٣: ٢)، (٢٠١٠)، ١٧٩.

حسني، محمود. *شرح قانون الإجراءات الجنائية*. ط٣. القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٩٥.

عوض محمد عوض. *المبادئ العامة في قانون الإجراءات الجنائية*. الإسكندرية: منشأة المعارف، د.ت.

قضايا

Paris, Abdullahi and Miller (1992) 97 *Cr. App. R.* 99. (England)

المراجع الأجنبية

Baldwin, J. "Police Interview Techniques: Establishing Truth or Proof", 33.3 *Brit. J. Criminology* (1993), 325.

Baldwin, J. "Suspects Interviews", 142 *N.L.J.* (1992a), 1095.

Baldwin, J. *Video Taping Police Interviews with Suspects: An Evaluation*. London. Home Office Police Department. 1992b.

Bergen, S, *et al*. "Interrogation Techniques and Memory Distrust", 14.5 *Psychology, Crime & Law* (2008), 425.

Bryan, I. "Shifting Images: Police-Suspect Encounters During Custodial Interrogations", 17.2 *Legal Studies* (1997), 215.

Cassell, P. "Balanced Approaches to the False Confession Problem: A Brief Comment on Ofshe, Leo, and Alschuler", 74.4 *Denver University Law Review* (1997), 1123.

Cassell, P. "The Guilty and the Innocent: An Examination of Alleged Cases of Wrongful Conviction from False Confessions", 22 *Harv. J.L. & Pub. Pol'y* (1999), 523.

Conti, R. "The Psychology of False Confessions", 2.1 *The Journal of Credibility Assessment and Witness Psychology* (1999), 14.

Dixon, D, "“A Window into the Interviewing Process?” The Audio-visual Recording of Police Interrogation in New South Wales, Australia", 16.4 *Policing & Society* (2006), 323.

Dixon, D, "Police Investigative Procedures: Changing Legal and Police Context of Policing Practices", in *Miscarriages of Justice: A Review of Justice in Error*, ed. by K Starmer & C Walker. London. Blackstone Press. 1999.

Drizin, S & Colgan, B, "Let the Cameras Roll: Mandatory Videotaping of Interrogations is the Solution to Illinois's Problem of False Confessions", 32 *Loy. U. Chi. L. J.* (2001), 337.

Drizin, S & Leo, R, "The Problem of False Confessions in the Post-DNA World", 82 *North Carolina Law Review* (2004), 891.

Drizin, S & Reich, B, "Heeding the Lessons of History: The Need for Mandatory Recording of Police Interrogations to Accurately Assess the Reliability and Voluntariness of Confessions", 52 *Drake Law Review* (2004), 619.

Feldman, D, "Regulating Treatment of Suspects in Police Stations: Judicial Interpretation of Detention Provisions in the Police and Criminal Evidence Act 1984", *Crim. L. R.* (1990), 452.

Garrett, B, "Judging Innocence", 108 *Columbia Law Review* (2008), 55.

Garrett, B, "The Substance of False Confessions", 62.4 *Stanford Law Review* (2010), 1051.

Gross, S, *et al*, "Exonerations in the United States, 1989 Through 2003", 95.2 *The Journal of Criminal Law & Criminology* (2005), 523.

Gudjonsson, G & Petursson, G, "Custodial Interrogation: Why Do Suspects Confess and How Does It Relate to Their Crime, Attitude

Practices and Beliefs", 31 *Law & Hum. Behav.* (2007), 381.

Kassin, S, *et al.* "Police-Induced Confessions: Risk Factors and Recommendations", 34.1 *Law & Hum. Behav.* (2010a), 3.

Kassin, S. "A Critical Appraisal of Modern Police Interrogations", in *Investigative Interviewing: Rights, Research, Regulation*, ed. by *T. Williamson.* Willan Publishing. Cullompton. 2006.

Kassin, S. "Confession Evidence: Commonsense Myths and Misconceptions", 53.10 *Criminal Justice and Behavior* (2008b), 1309.

Kassin, S. "Internalized False Confessions", in *Handbook of Eyewitness Psychology,* ed. by M Toglia, *et al*. Lawrence Erlbaum Associates INC. New Jersey. 2007. vol. 1.

Kassin, S. "The Psychology of Confession Evidence", 52.3 *American Psychologist* (1997), 221.

Kassin, S. "The Psychology of Confessions", 4 *Annu. Rev. Law Soc. Sci.* (2008a), 193.

Lassiter, G & Irvin, A. "Videotaped Confessions: The Impact of Camera Point of View on Judgments of Coercion", 16 *Journal of Applied Social Psychology* (1986), 268.

Lassiter, G & Lindberg, M. "Video Recording Custodial Interrogations: The Devil's in the Details", 1*Open Access Journal of Forensic Psychology* (2009), 3.

Lassiter, G, *et al.* "Evaluating Videotaped Confessions", 18.3 *Psychological Science* (2007), 224.

Lassiter, G, *et al.* "The Potential for Bias in Videotaped Confessions", 22 *Journal of Applied Social Psychology* (1992), 1838.

Lassiter, G, *et al.* "Videotaped Confessions: Panacea or Pandora's Box? " , 28.2 *Law & Policy* (2006), 192.

Lassiter, G, *et al.* "Videotaped Interrogations and Confessions: A Simple Change in Camera Perspective Alters Verdicts in Simulated Trials", 87.5 *Journal of Applied Psychology* (2002), 867.

Lassiter, G. "Videotaped Interrogations and Confessions: What's Obvious in Hindsight May Not Be in Foresight", 34 *Law & Hum. Behav.* (2010), 41.

Leo, R & Ofshe, R. "The Consequences of False Confessions: Deprivations of Liberty and Miscarriages of Justice in the Age of and Personality? ", 12.3 *Person. Individ. Diff.* (1991), 295.

Gudjonsson, G, "Disputed Confessions and Miscarriages of Justice in Britain: Expert Psychological and Psychiatric Evidence in the Court of Appeal", 31.3 *Man. L.J.* (2006), 489.

Gudjonsson, G, "Retracted Confessions: Legal, Psychological and Psychiatric Aspects", 28.3 *Med. Sci. Law.* (1988), 187.

Gudjonsson, G, "The Psychological Vulnerabilities of Witnesses and the Risk of False Accusations and False Confessions", in *Witness Testimony, Psychological, Investigative and Evidential Perspectives*, ed. by A. Heaton-Armstrong, *et al*. Oxford. Oxford University Press. 2006.

Gudjonsson, G, "The Psychology of False Confession", 142 *N. L. J.* (1992).

Gudjonsson, G, *The Psychology of Interrogations and Confessions: A Handbook*. Chichester. Wiley. 2003.

Ives, D, "Preventing False Confessions: Is *Oickle* Up to the Task? ", 44 *San Diego L. Rev.* (2007), 477.

Kamba, W. "Comparative Law: A Theoretical Framework", 23.3 *Int'l. & Comp. L.Q.* (1974), 485.

Kassin, S & Gudjonsson, G, "The Psychology of Confessions: A Review of the Literature and Issues", 5.2 *Psychological Science in the Public Interest* (2004), 33.

Kassin, S & Gudjonsson, G, "True Crimes, False Confessions", June *Scientific American Mind* (2005), 24.

Kassin, S & Karlyn, M, "Police Interrogations and Confessions: Communicating Promises and Threats by Pragmatic Implication", 15.3 *Law & Hum. Behav.* (1991), 233.

Kassin, S & Wrightsman, L. "Confession Evidence", in *The Psychology of Evidence and Trial Evidence*, ed. by S Kassin& L Wrightsman (Hills: Sage Publications, 1985).

Kassin, S, *et al.* ""I'd Know a False Confession if I Saw One": A Comparative Study of College Students and Police Investigators", 29.2 *Law & Hum. Behav.* (2005), 211.

Kassin, S, *et al.* "Interviewing Suspects: Practice, Science, and Future Directions", 15.1 *Legal and Criminological Psychology* (2010b), 39.

Kassin, S, *et al.* "Police Interviewing and Interrogation: A Self-Report Survey of Police

Scientific Study", in *Psychological Science in the Courtroom: Controversies and Consensus*, ed. by S Douglas & S Lilienfeld. New York. Guilford Publications. 2009.

Royal Commission on Criminal Justice. *Report.* London. H.M.S.O. 1993.

Sanders, A & Young, R. *Criminal Justice*, 2nd edn London. Butterworths. 2000.

Sherrer, H. "In the Name of the Father", 16 *Justice: Denied Magazine* (2001).

Slobogin, C. "An Empirically Based Comparison of American and European Regulatory Approaches to Police Investigation", in *Adversarial Versus Inquisitorial Justice: Psychological Perspectives on Criminal Justice System*, ed. by P Koppen & S Penrod. New York. Kluwer Academic. 2003.

Sullivan, T, *et al.* "The Case for Recording Police Interrogations", 34.3 *Litigation* (2008), 30.

Vrij, A. "“We Will Protect Your Wife and Child, but Only if You Confess”: Police Interrogations in England and the Netherlands", in *Adversarial Versus Inquisitorial Justice: Psychological Perspectives on Criminal Justice System*, ed. by P Koppen & S Penrod. New York. Kluwer Academic. 2003..

Wasik, W, *et al.* *Criminal Justice*. London. Longman. 1999.

White, W. "False Confessions and the Constitution: Safeguards Against Untrustworthy Confessions", 32 *Harv. CR-CLL Rev*. (1997), 105.

Zander, M. *The Police and Criminal Evidence Act 1984*, 3rd edn. London. Sweet & Maxwell. 1995.

Zweigert, K & Kèotz, H. *Introduction to Comparative Law*, trans. by T Weir. Oxford. Clarendon Press. 1998.

Psychological Interrogation", 88.2 *Journal of Criminal Law & Criminology* (1998), 429.

Leo, R & Ofshe, R. "The Truth About False Confessions and Advocacy Scholarship", 37 *Crim. L. Bull.* (2001), 293.

Leo, R, *et al.* "Bringing Reliability Back in: False Confessions and Legal Safeguards in the Twenty-First Century", *Wisconsin Law Review* (2006), 479.

Leo, R. "From Coercion to Deception: The Changing Nature of Police Interrogation in America", 18 *Crime, Law and Social Change* (1992), 35.

Leo, R. "Inside the Interrogation Room", 86.2 *Journal of Criminal Law & Criminology* (1996), 266.

MacFarlane, B. "Convicting the Innocent: A Triple Failure of the Justice System", 31.3 *Man. L.J.* (2006), 403.

McConville, M. "Video Taping Interrogations", 142 *N.L.J.* (1992a), 960.

McConville, M. "Videotaping Interrogations: Police Behaviour on and off Camera", *Crim. L. R.* (1992b), 532.

Meissner, C & Russano, M. "The Psychology of Interrogations and False Confessions: Research and Recommendations", 1.1 *Canadian Journal of Police & Security Services* (2003), 53.

Ofshe, R & Leo, R. "The Decision to Confess Falsely: Rational Choice and Irrational Action", 74.4 *Denver University Law Review* (1997a), 979.

Ofshe, R & Leo, R. "The Social Psychology of Police Interrogation: The Theory and Classification of True and False Confessions", 16 *Studies in Law, Politics and Society* (1997b), 189.

Perillo, J & Kassin, S. "Inside Interrogation: The Lie, The Bluff, and False Confessions", 35 *Law &Hum. Behav.* (2011), 327.

Redlich, A & Meissner, C. "Techniques and Controversies in the Interrogation of Suspects: The Artful Practice Versus the

The Phenomenon of False Confessions: Causes and Cures

Abdulhamid Abdullah Alhargan

Associate Professor of Criminal Justice
King Fahad Security College
Riyadh, Saudi Arabia

(Received 23/11/1433 H.; accepted for publication 26/2/1434 H.)

Abstract. Confession evidence, which is a detailed statement by the suspect admitting all facts necessary for conviction of a crime, is the most relied upon type of evidence by criminal justice agencies all over the world in convicting the defendant. However, experience has shown that innocent people could confess to crimes they did not commit. Hence, this study has sought to highlight the role that false confessions have played in the occurrence of wrongful convictions, and the reasons that lead innocent people to confess to crimes they did not commit. It has shown that false confessions represent one of the main causes of wrongful convictions, and, hence, criminal justice systems have, in order to prevent the occurrence of wrongful convictions based on false confessions, to adopt certain rules designed to prevent the occurrence of false confessions, or, at least, guarantee their discovery if they occur.